اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان
Oman Human Rights Commission

التقرير السنوي

للجنة العُمانية لحقوق الإنسان

٢٠٢٠م

المحتويات

- المقدمة ٤
- عن اللجنة ٧
- التطورات التشريعية والقانونية ذات العلاقة بحقوق الإنسان ١٣
- جهود السلطنة الإنسانية لمواجهة جائحة فيروس كورونا (كوفيد ١٩) ١٩
- الرصد وتلقي البلاغات ٢٥
- الأنشطة والمشاركات الداخلية ٤١
- المشاركات الخارجية ٤٩
- متابعة التقارير الدولية والرد عليها ٥٧

المُقدمة:

إن الإنسان عماد البناء وأداته الفاعلة في تنمية أي مجتمع من المجتمعات، وهو أساس النهضة الذي تحرص الدول على الاهتمام به، وحفظ حقوقه وتعزيزها وتنميتها، وذلك من خلال سن القوانين والتشريعات وضمان الآليات اللازمة لتنفيذ ذلك. ولعل من ضمن أبرز مظاهر الإيمان بمبادئ حقوق الإنسان في سلطنة عُمان إنشاء «اللجنة العمانية لحقوق الإنسان» بموجب المرسوم السلطاني السامي رقم (١٢٤ / ٢٠٠٨).

لقد شهد عام ٢٠٢٠م أحداثاً مهمةً متتالية فيما يتعلق بالوضع المحلي في السلطنة كان أبرزها الانتقال السلس والحكيم للسلطة في البلاد بتولي حضرة صاحب الجلالة السلطان هيثم بن طارق المعظم، الحكم بعد وفاة السلطان قابوس بن سعيد -طيب الله ثراه-، والذي حظي بإشادة محلية وإقليمية وعالمية مما يعد برهانًا على حكمة القيادة، ودليلًا على وعي الشعب ، من أجل تعزيز ورعاية حقوق الإنسان وصونها.

كما كان صدور المرسوم السلطاني رقم (٧٥ / ٢٠٢٠م) بإعادة هيكلة الجهاز الإداري للدولة تأكيدًا على عزم الدولة نحو التغيير والتطوير لتحقيق المزيد من طموحات وتطلعات المواطن العُماني وفق «رؤية عمان ٢٠٤٠م»، والتي تم وضع خططها وبرامجها لتحقيق المزيد من خدمة الإنسان، وتوفير عيشه الكريم.

وجاء انضمام السلطنة في شهر ابريل من هذا العام إلى إتفاقيات الأمم المتحدة «العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية»، و «الاتفاقية

الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري»، و«اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة»، ليعزِّز دور السلطنة على المستوى المحلي والإقليمي والدولي، وليؤكد حرصها على مشاركة المجتمع الدولي في جهوده لخدمة ورعاية حقوق الإنسان.

من جانب آخر، فإن انتشار جائحة كورونا (كوفيد١٩) في العالم وتداعياته على النطاق المحلي قد كان له الأثر البالغ على الحياة العامة، وعلى معيشة الأفراد بالمجتمع، ولكن بفضل الجهود الكبيرة التي بذلتها الحكومة، ونتيجةً لوعي المجتمع في مواجهة هذه الجائحة وتأثيراتها استطاعت السلطنة، ولله الحمد، بأن تخرج بأقل الخسائر البشرية والاقتصادية من هذه المحنة الصحية العالمية، مما جسَّد حقيقةً أخرى بأن صحة الإنسان وسلامته من أولويات الاهتمام والرعاية في هذا الوطن العزيز.

إن هذا التقرير يقدم ومضات موجزة عن كل تلك الخطوات وغيرها التي تمت هذا العام، ويسلط الضوء على أوضاع حقوق الإنسان في السلطنة من خلال البلاغات التي تلقتها اللجنة، وكذلك القضايا التي رصدتها وتابعتها، والإجراءات التي تم اتخاذها لحلها وتسويتها بالتعاون والتنسيق مع الجهات المعنية بالدولة، كما يعرض أبرز التقارير الخارجية التي تلقتها اللجنة وقامت بالرد عليها، إضافة الى مشاركاتها الداخلية والخارجية في كافة التزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان.

والله ولي التوفيق ،،،

عن اللجنة

اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان:

أنشئت اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان بموجب المرسوم السلطاني رقم (٢٠٠٨/١٢٤) لتكون كيانًا وطنيًا مستقلًا تساهم في العمل على حماية وصون حقوق الإنسان بالسلطنة.

وتنظر الأمم المتحدة إلى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان باعتبارها شريكا فاعلًا في تعزيز ومتابعة تنفيذ الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان على المستوى الوطني. ومن هنا جاء إنشاء السلطنة للجنة العُمانية لحقوق الإنسان، ليؤكد الإيمان بأهمية تعزيز تلك الحقوق والقبول المعلن للاتفاقيات الدولية المرتبطة بذلك.

وتتكون «اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان» من أمانة عامة تتولى تنفيذ ومتابعة اختصاصاتها، وأربعة عشر عضوًا بمن فيهم الرئيس يمثلون بعض الجهات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني، وتكون مدة العضوية في اللجنة ثلاث سنوات قابلة للتجديد لمدة أو لمدد أخرى مماثلة.

ويمارس أعضاء اللجنة المهام التي حددها قانون إنشاء اللجنة ولائحتها الداخلية والتي تتمثل في صياغة رؤية ورسالة اللجنة، وتنفيذ الأهداف المرسومة لها.

الرؤية:

أن تكون اللجنة منبرًا وطنيًا فاعلًا في دعم وتعزيز وحماية حقوق الإنسان لدى جميع شرائح المجتمع ومؤسساته.

الرسالة:

غرس ثقافة حقوق الإنسان لدى أفراد المجتمع ومؤسساته المختلفة، وتعزيز ممارستها، والعمل على حمايتها وفق المبادئ والتشريعات المحلية والدولية المنظمة لذلك.

الاختصاصات:

- متابعة حماية حقوق الإنسان وحرياته في السلطنة وفقًا للنظام الاساسي للدولة والمواثيق والاتفاقيات الدولية.

- رصد ما قد تثيره الحكومات الأجنبية والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية من ملاحظات في مجال حقوق الإنسان في السلطنة والتنسيق مع الجهات المعنية للتحقق منها والرد عليها.
- تقديم المقترحات اللازمة للجهات المعنية في الدولة في المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان وحرياته والمساهمة في إعداد التقارير والتوصيات التي تتناول هذه المواضيع.
- رصد أية مخالفات أو تجاوزات متعلقة بحقوق الإنسان بالسلطنة والمساعدة في تسويتها وحلها.
- اقتراح خطة سنوية تتضمن التدابير الوطنية اللازمة لتعزيز ثقافة حقوق الإنسان، ومن ثم التنسيق مع جهات الاختصاص لضمان حسن تنفيذها.

تتشكل اللجنة من أعضاء يمثلون الجهات التالية:

- عضو من مجلس الدولة.
- عضو من مجلس الشورى.
- عددٌ من الأعضاء يمثلون بعض الجهات الحكومية: «وزارة الخارجية، وزارة الداخلية، وزارة التنمية الاجتماعية، وزارة العدل والشؤون القانونية، وزارة العمل».
- عضو من غرفة تجارة وصناعة عُمان.
- عضو من الاتحاد العام لعمال سلطنة عُمان.
- عضو من العاملين في مجال القانون.
- ثلاثة أعضاء من الجمعيات الأهلية.

آلية الرصد وتلقي البلاغات:

تقوم اللجنة بمتابعة أوضاع حقوق الإنسان في السلطنة من خلال عمليتي الرصد وتلقي البلاغات، وتتم عملية الرصد عن طريق الزيارات الميدانية، أو من خلال ما تنشره وسائل الإعلام، وما يبث على شبكات التواصل الاجتماعي، ويقع ضمن مهام اللجنة أيضًا تلقي البلاغات والشكاوى من الأفراد، وتحيط اللجنة هذه البلاغات بقدر كبير من السرية والخصوصية، ولا يتم نشر أو تداول تفاصيل المبلغين.

وسائل وطرق تقديم البلاغات والشكاوى:

حضور الشخص أو من يوكله إلى مقر اللجنة وتعبئة الاستمارة المخصصة لتقديم البلاغ، أو كتابة رسالة معنونة إلى رئيس اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان مرفقًا بها الوثائق والمستندات المتعلقة بالموضوع، وفي الحالات التي يتعذر فيها على المبلغ أو من يوكله الوصول شخصيا إلى مقر اللجنة، يقوم بإيصال الشكوى أو البلاغ عن طريق وسائل الاتصال التالية:

- إرسال البلاغ عبر البريد الإلكتروني للجنة complaints@ohrc.om
- تقديم البلاغ عبر الموقع الالكتروني www.ohrc.om
- تسجيل الشكوى عبر رسالة صوتية بالاتصال على الرقم المجاني (١٩٧٠)
- ارسال البلاغ على رقم (الواتساب المخصص للبلاغات) ٧٢٢٢١٩٦٦
- الاتصال هاتفيًا على رقم البدالة: ٢٤٢١٨٩٠٠
- التواصل على حساب اللجنة في تويتر: @ OHRC_OMAN
- التواصل على حساب اللجنة في الإنستغرام: ohrc_oman

وبعد الاستماع إلى البلاغ وتحليله، تقوم اللجنة بالتواصل مع المبلغ أو زيارته للتحقق من الموضوع على أرض الواقع، وبناءً عليه تتواصل اللجنة مع الجهة المختصة للمساهمة في إيجاد الحل المناسب للقضية.

التطورات التشريعية والقانونية ذات العلاقة بحقوق الإنسان

بناءً على ما تضمنه الخطاب التاريخي لحضرة صاحب الجلالة السلطان هيثم بن طارق المعظم -حفظه الله ورعاه - والذي ألقاه جلالته في ٢٣ فبراير ٢٠٢٠م، فقد صدرت جملة من المراسيم السلطانية التي قضت بإعادة هيكلة الجهاز الإداري للدولة، وعلى رأسها المرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٠/٧٥) الصادر في شأن الجهاز الإداري للدولة، والمرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٠/١١١) الصادر بتشكيل مجلس الوزراء، وذلك لتواكب رؤية عمان ٢٠٤٠م، وبما يحقق المزيد من الطموحات والتطلعات في المرحلة القادمة؛ حيث تم دمج بعض الوزارات لمنع الازدواجية وتداخل الاختصاصات، وتم منح محافظات السلطنة صلاحيات أكبر في إدارة الشؤون المحلية؛ وذلك بموجب المرسوم السلطاني رقم (١٠١/ ٢٠٢٠) بإصدار نظام المحافظات والشؤون البلدية، كما تم بموجب المرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٠/١٠٠) إنشاء وحدة متابعة تنفيذ رؤية عمان ٢٠٤٠ م، وتحديد اختصاصاتها، واعتماد هيكلها التنظيمي، لضمان تنفيذ تطلعات الرؤية، وتقديم الدعم للجهات المعنية بتنفيذها ومتابعتها.

وفي مجال الاستثمار تم بموجب المرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٠/٦١) إنشاء كيانًا موحدًا للاستثمار تحت مسمى جهاز الاستثمار العُماني ذو شخصية اعتبارية، ويتمتع بالاستقلال المالي والإداري، ويتبع مجلس الوزراء للمساهمة في توحيد جهود الاستثمار، ومتابعة الشركات المملوكة للدولة، ومراقبة نشاطها، واسهاماتها في دعم الاقتصاد الوطني بما يتفق مع الرؤية المستقبلية للسلطنة.

إن كل هذه الخطوات والإجراءات المهمة جاءت لتعزيز منظومة العمل وتطويرها وبالتالي خدمة حقوق الإنسان وتحقيق المزيد من التنمية المستدامة.

الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية:

تحرص السلطنة على تعزيز وحماية حقوق الإنسان، حيث تولي أهمية كبيرة في مجال التعاون الدولي، وتتجاوب مع الهيئات والمنظمات الدولية ذات العلاقة بحقوق الإنسان، من خلال سعيها للانضمام إلى الاتفاقيات الدولية بعد دراستها، وموائمة التشريعات المحلية مع أحكامها؛ حيث يصبح لتلك الاتفاقيات قوة القانون المحلي بعد التصديق عليها، وفقًا للمادة (٧٦) من النظام الأساسي للدولة.

وقد شهد عام ٢٠٢٠م تطورًا لافتًا في مجال حقوق الإنسان بعد موافقة السلطنة على الانضمام إلى ثلاث اتفاقيات دولية متعلقة بحقوق الإنسان، مما شكل تعزيزًا اضافيًا لحالة حقوق الإنسان في السلطنة؛ حيث صدر المرسوم السلطاني رقم (٤٤/ ٢٠٢٠) القاضي بالموافقة على انضمام السلطنة إلى «الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري» (ICPPED)، وهي وثيقة دولية لحقوق الإنسان تابعة للأمم المتحدة، هدفها منع الاختفاء القسري المحدد في القانون الدولي إضافة إلى الجرائم ضد

الإنسانية، واعتمدت صيغتها من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٢٠ ديسمبر من عام ٢٠٠٦م، وفتح باب التوقيع عليها في ٦ فبراير من عام ٢٠٠٧م، كما دخلت حيز النفاذ في ٢٣ ديسمبر من عام ٢٠١٠م.

كما صدر المرسوم السلطاني رقم (٤٥ / ٢٠٢٠) بالموافقة على انضمام السلطنة إلى «اتفاقية مناهضة التعذيب» وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وتهدف هذه الاتفاقية الدولية إلى منع التعذيب في جميع أنحاء العالم، وتلزم الدول الأعضاء على اتخاذ تدابير فعالة لمنع التعذيب داخل حدودها، ويحظر عليها إجبار أي إنسان على العودة إلى موطنه إذا كان هناك سبب للاعتقاد بأنه سيتعرض للتعذيب، وقد اعتمد نص الاتفاقية من جانب المفوضية السامية للأمم المتحدة في ١٠ ديسمبر ١٩٨٤م بعد تصديق ٢٠ دولة عضو، ودخلت حيز النفاذ في ٢٦ يونيو ١٩٨٧م.

وصدر المرسوم السلطاني رقم (٤٦ / ٢٠٢٠) بالموافقة على انضمام السلطنة إلى «العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية»، وهي معاهدة متعددة الأطراف اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٦ ديسمبر ١٩٦٦ م ودخلت حيز النفاذ من ٣ يناير ١٩٧٦م، وتلتزم أطرافها بالعمل من أجل منح الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بما في ذلك حقوق العمال، والحق في الصحة، وحق التعليم، والحق في مستوى معيشي لائق.

وبذلك تكون السلطنة قد انضمت إلى سبع معاهدات دولية أساسية تُعنى بحقوق الإنسان من أصل تسع اتفاقيات

الجنسية:

صدرت خلال عام ٢٠٢٠م خمسة مراسيم سلطانية قضت بمنح ورد الجنسية لعدد (٩١) من المتقدمين لها، جاءت كالآتي :

- مرسوم سلطاني رقم (٥٠/ ٢٠٢٠) بمنح الجنسية العُمانية.
- مرسوم سلطاني رقم (٥١/ ٢٠٢٠) بمنح الجنسية العُمانية.
- مرسوم سلطاني رقم (١١٥/ ٢٠٢٠) بمنح الجنسية العُمانية.
- مرسوم سلطاني رقم (٥٢/ ٢٠٢٠) برد الجنسية العُمانية.
- مرسوم سلطاني رقم (٥٣/ ٢٠٢٠) برد الجنسية العُمانية.

وتثمن «اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان» الجهود التي تبذلها الحكومة، لمنح الجنسية العُمانية للمستوفين لشروط الحصول عليها، والتي يؤكد عليها القانون الدولي لحقوق الإنسان باعتبارها حقًا من الحقوق الأساسية للإنسان، وفق الضوابط والشروط التي تعتمدها كل دولة.

نظام الأمان الوظيفي:

ولتعزيز الأمان الوظيفي صدر في عام ٢٠٢٠م مرسوم سلطاني رقم (٨٢ / ٢٠٢٠) بإصدار نظام الأمان الوظيفي الذي نص على إنشاء لجنة مختصة بشأن المؤمن عليهم المنهية خدماتهم من القطاع الخاص، ويصدر بتشكيلها قرار من الرئيس، وتضم ممثلين من الجهات المعنية، ويحدد القرار نظام وضوابط عمل هذه اللجنة، والاختصاصات الموكلة إليها.

وتتكون موارد النظام من الحصة التي تلتزم جهة العمل بسدادها بواقع (١٪) واحد بالمائة من أجر اشتراك المؤمن عليه شهريًا، وفقًا لقانون أو نظام التقاعد أو التأمينات الاجتماعية، الذي يخضع له، والحصة التي يلتزم المؤمن عليه بسدادها بواقع (١٪) واحد بالمائة من أجر اشتراكه الشهري، وفقًا لقانون أو نظام التقاعد أو التأمينات الاجتماعية الذي يخضع له، ومبلغ بواقع (٥٪) خمسة بالمائة يضاف إلى رسم كل ترخيص أو تجديد ترخيص استقدام القوى العاملة غير العُمانية المتعلقة بالأعمال التجارية، وذلك عن كل عامل، والمبالغ التي تخصص للنظام من الخزانة العامة للدولة، والهبات والوصايا والتبرعات والإعانات التي يوافق عليها مجلس الإدارة، والقروض التي يقرها مجلس الإدارة بعد موافقة وزارة المالية، وعوائد استثمار أموال النظام، وما يحدده مجلس الإدارة من موارد أخرى بعد موافقة مجلس الوزراء.

وتلتزم جهة العمل من وحدات الجهاز الإداري للدولة، وغيرها بسداد الاشتراكات المنصوص عليها في هذا النظام بنهاية كل شهر إلى حساب النظام، وتلتزم جهة العمل من القطاع الخاص بسداد الاشتراكات المنصوص عليها إلى حساب النظام خلال (١٥) الخمسة عشر يوما الأولى من الشهر الذي يلي الشهر المستحقة عنه تلك الاشتراكات، وتكون جهة العمل مسؤولة عن سداد الاشتراكات المستحقة عليها وعلى المؤمن عليه، ويحق لها في سبيل ذلك أن تقتطع من راتب أو أجر المؤمن عليه ما يقع على عاتقه من اشتراك في كل مرة تدفع إليه راتبه أو أجره، كما تلتزم جهة العمل قبل إنهاء العمل للمؤمن عليهم إنهاء جماعيًا بإخطار وزارة العمل بفترة لا تقل عن (٣) ثلاثة أشهر من التاريخ المحدد للإنهاء.

ويُعمل بنظام الأمان الوظيفي من خلال مرحلتين، تبدأ المرحلة الأولى في نوفمبر ٢٠٢٠م، وفيها ستصرف المنفعة للعُمانيين المنهية خدماتهم، في حين تبدأ المرحلة الثانية بعد ٣ سنوات من تأسيس النظام وسيتم خلالها صرف إعانة للباحثين عن عمل.

إلغاء شهادة عدم الممانعة:

تتجه السلطنة مطلع عام ٢٠٢١م إلى إلغاء(شهادة عدم الممانعة)، وهو الشرط الذي كان إلزاميا للعامل الذي يرغب في الانتقال للعمل من صاحب عمل إلى آخر، حيث اصدرت شرطة عُمان السلطانية القرار رقم (١٥٧ / ٢٠٢٠) بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون إقامة الأجانب.

ويعد انضمام السلطنة إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بموجب المرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٠/٤٦) مرتكزا رئيسيًا في قرار إلغاء (شهادة عدم الممانعة) إضافة إلى المبادئ الاقتصادية والاجتماعية التي أوردها النظام الأساسي للدولة، ومن المؤمل أن يحقق هذا القرار العديد من الإيجابيات لأصحاب الأعمال، ومن بينها اعتماد مبدأ عقود العمل التي ستنظم العلاقات التعاقدية بين أصحاب العمل والعمال بما يضمن حقوق وواجبات الطرفين، وستتيح مثل تلك التعاقدات جانبًا من الحماية لأصحاب العمل لحفظ سرية بياناتهم، وبيانات المتعاملين معهم، وضمان عدم المنافسة في حال رغب صاحب العمل في ذلك؛ حيث ستكون أبرز إيجابيات تطبيق هذا القرار تعزيز تنافسية العامل العُماني مقارنة بالعامل غير العُماني من خلال خفض فجوة الأجور والحقوق بينهما، بالإضافة إلى ذلك فإن القرار سيساهم في تقليل حالات هروب العمالة غير العُمانية خصوصًا تلك التي قد تتعرض لضغوطات من قبل أصحاب العمل الذين يتمسكون بحق إصدار شهادة عدم الممانعة من أجل حرمان العامل من العمل في السلطنة خلال عامين من انتهاء فترة تعاقده مع صاحب العمل.

ومن المؤمل أن يدعم القرار جهود السلطنة في مكافحة التجارة المستترة عبر تقليل قدرة بعض أصحاب العمل من الاستفادة من الأوضاع المصاحبة لوجود شرط شهادة عدم الممانعة في ممارسة التجارة المستترة.

كما من المتوقع أن يسهم القرار في دخول مرحلة جديدة من العلاقة بين كلٍ من صاحب العمل والعامل قوامها التشريعات، والقوانين المنظمة للعمل والإقامة في السلطنة، وكذلك الدور المهم الذي يمكن أن يؤديه وجود عقد العمل الذي يضمن حقوق كلا الطرفين، ويوضح التزامات كلٍ منهما تجاه الآخر بالإضافة إلى كونه المرجع الرئيسي في حال وجود أي خلافات انطلاقًا من القاعدة القانونية بأن العقد هو شريعة المتعاقدين.

وقد أقرت الجهات المعنية فترة سماح من أجل إتاحة المجال لأصحاب العمل لتصحيح الأوضاع عبر إبرام عقود العمل مع كافة العاملين غير العُمانيين بحيث تمتد هذه الفترة إلى بداية العام المقبل ٢٠٢١ م، كما تسعى الجهات المعنية إلى إيجاد مسودة لعقد العمل يمكن لأصحاب العمل الاستناد إليها، بالإضافة إلى إمكانية تضمين أية بنود يرى الطرفان فيها ضمانًا لحقوقهم.

إن كافة هذه التعديلات التشريعية والقانونية التي تمت بما يتوافق وظروف المرحلة الحالية، سيكون لها بدون شك المزيد من الأثر الإيجابي على صون حقوق المواطن والمقيم، وسيعزز الجهود المبذولة في هذا المجال بالسلطنة.

جهود السلطنة الإنسانية لمواجهة جائحة فيروس كرونا (كوفيد ١٩)

أصدر حضرة صاحب الجلالة السلطان هيثم بن طارق المعظم أوامره وتوجيهاته فور انتشار جائحة كورونا (كوفيد -١٩) ووصول الإصابات للسلطنة، بتشكيل لجنة عليا مهمتها كيفية التعامل مع هذه الجائحة والتصدي لها، وقام جلالته بترؤس عددٍ من الاجتماعات التي عقدتها اللجنة، وأمر بالعمل على إنشاء صندوق لدعم الخدمات الصحية يهدف إلى توفير مصادر تمويل لدعم الخدمات الصحية، وتحقيق التكافل الاجتماعي، والمسؤولية الاجتماعية نحو صحة الفرد والمجتمع.

وجاء إنشاء الصندوق كخطوة مهمة تدعم الخطوات التي اتخذتها الحكومة والبنك المركزي العُماني في هذا المجال، وقد تبرع جلالة السلطان المعظم بعشرة ملايين ريال عُماني لصالح الصندوق، الذي يتلقى تبرعات أيضًا من المؤسسات، والأفراد لدعم جهوده الحكومة لمواجهة الجائحة.

وكان تشكيل اللجنة العليا المكلفة ببحث آلية التعامل مع التطورات الناتجة عن انتشار فيروس كورونا قد نقل مستوى التعامل مع الجائحة إلى المستوى الوطني الذي تشارك فيه مختلف الجهات والهيئات ذات العلاقة للتصدي لهذه الأزمة الصحية، والحد من انتشارها، وتوفير الظروف الملائمة للمواطنين والمقيمين، ولأبناء السلطنة في الخارج.

وقد أصدرت اللجنة العليا العديد من القرارات بهدف السيطرة على تفشي المرض في جميع المحافظات، وفعّلت الخط الساخن للمواطنين والمقيمين للإبلاغ أو الاستفسار عن اية مواضيع تتعلق به، كما وفرت العلاج المجاني لجميع المقيمين في السلطنة أسوة بالمواطنين، إضافة إلى تنفيذ حملة للتقصي عن المرض بين المواطنين والوافدين في الولايات لاكتشاف الحالات المصابة والحاملة له.

ونتيجةً لتلك الجهود التي اتخذتها حكومة السلطنة، والجهات المعنية المدنية والعسكرية، وسلسلة الخطوات والإجراءات التي تم اتباعها للحد من انتشار الفيروس، ومن خلال تعاون ووعي المواطنين والمقيمين في مختلف المحافظات والولايات، استطاعت السلطنة إحتواء هذه الجائحة، والتقليل من آثارها السلبية.

وقد طمأنت حكومة السلطنة المُقيمين والعاملين، حيث دعتهم إلى عدم القلق بشأن انتهاء صلاحية تصاريح الأفراد الحاملين لتأشيرات قصيرة المدى، ولم يتم تعريضهم لأي غرامات أو إجراءات قانونية. كما تم نقل الطلاب العُمانيين، والسياح وأصحاب العمل، جوًا من دول مختلفة حول العالم، بالإضافة إلى ذلك تم العفو عن بعض السجناء الوافدين، وإعادتهم إلى أوطانهم عبر رحلات خاصة.

وتم إجراء اختبارات (كوفيد-١٩) للمواطنين والمقيمين، وتقديم العلاج المجاني في جميع محافظات

السلطنة، وأصدر البنك المركزي العُماني عددًا من التوجيهات لجميع البنوك المرخصة وشركات التمويل العاملة في السلطنة لمراعاة ظروف المقترضين، وتم توفير سيولة إضافية تعادل ٨ مليار ريال عُماني، لمواجهة الظروف الاقتصادية الطارئة. بينما بادرت وزارة الصحة إلى القيام بدورها الوقائي والعلاجي والتوعوي.

وكانت اللجنة العليا المكلفة ببحث آلية التعامل مع التطورات الناتجة عن انتشار فيروس كورونا (كوفيد -١٩)ومنذ تشكيلها، في حالة انعقاد دائم، حيث تعمل بتنسيق وتكامل مع مختلف مؤسسات وأجهزة الدولة لتنفيذ الإجراءات التي تراها ضرورية للحد من انتشار الجائحة، والتعامل مع الإصابات التي يتم اكتشافها وعلاج ما يحتاج إلى العلاج منها، فضلًا عن تنظيم الإجراءات الخاصة بالعزل الصحي المؤسسي والمنزلي.

وحرصت حكومة السلطنة على توفير كافة المستلزمات الطبية للتعامل مع الفيروس، وعلاج الإصابات، وتكثيف الإجراءات الوقائية، واستيراد المواد الطبية اللازمة لذلك من خلال رحلات الطيران العُماني، وتوفير المواد الغذائية والاستهلاكية في مختلف محافظات وولايات السلطنة، وفي المخزون الاستراتيجي، وضمان مختلف التسهيلات للقطاع الخاص لاستيراد المواد الغذائية، وتوفير أماكن التخزين اللازمة لها، كما أن موانئ السلطنة تعمل بكامل طاقاتها، وتتمتع بشبكة خطوط بحرية مع أكثر من ٨٥ ميناءٍ على امتداد العالم. يضاف إلى ذلك أن الهيئة العامة لحماية المستهلك كانت تقوم بدورها لمتابعة الأسعار ومنع أي ممارسات احتكارية.

كما قامت اللجنة العليا ممثلة بوزارة الصحة بضمان المحافظة على فاعلية النظم الصحية في السلطنة من خلال تدشين العيادات الافتراضية لضمان استمرارية تقديم الرعاية الصحية للمرضى عن بعد، بالإضافة الى اعادة جدولة العمليات غير المستعجلة للمرضى كإجراء احترازي، واستمرار اجراء العمليات الضرورية والمستعجلة لأصحاب الأمراض الذين لا تحتمل حالاتهم تأجيل عملياتهم، مع تكثيف الاجراءات الوقائية لهم.

وقامت وزارة الصحة بتدشين خط ساخن لاستقبال تساؤلات النساء في سن الانجاب، والنساء الحوامل، والأمهات المرضعات لتقديم المشورة السريرية لهن في حالة عدم استدعاء حالاتهن زيارة المؤسسات الصحية في ظل الجائحة. كما استمرت الوزارة في تنفيذ برنامج التحصين الموسع (التطعيمات) في السلطنة، وضمان عدم تأثره في ظل الجهود المبذولة للحد من تفشي فيروس كورونا، حيث حافظت السلطنة على نسبة تجاوزت (٩٩٪) في التقييم الشامل لإدارة اللقاحات بحسب آخر الاحصاءات من منظمة الصحة العالمية.

هذا وقد اشادت «شبكة المجلس الأطلسي الأمريكي» بخطة السلطنة لاحتواء جائحة كورونا، ووصفت

الخطة بأنها «فعّالة ومثيرة للإعجاب» وقالت الشبكة إن السلطنة تدير عملية السيطرة على انتشار فيروس كورونا المستجد بشكل فعال.

كما ثمنت «منظمة الصحة العالمية» الخطط والجهود التي قامت بها السلطنة بفضل التوجيهات السديدة والمتابعة المستمرة لحضرة صاحب الجلالة السلطان هيثم بن طارق المعظم -حفظه الله ورعاه- لأعمال اللجنة العليا المكلفة ببحث آلية التعامل مع التطورات الناتجة عن انتشار فيروس كورونا (كوفيد ١٩)، والتي أسهمت بشكل فاعل في اختيار السلطنة للقيام بأدوار عالمية في مجال الصحة، وانتخاب معالي الدكتور أحمد بن محمد السعيدي، وزير الصحة لعضوية المجلس التنفيذي لمنظمة الصحة العالمية نائبًا أول لهذه الدورة.

وأشادت المنظمة بحرص السلطنة على استخدام التكنولوجيا للسيطرة على فيروس كورونا كوفيد ١٩والحد من انتشاره، وأكدت في تقرير نشره المكتب الإقليمي للمنظمة لشرق المتوسط على موقعه الإلكتروني أن السلطنة دشنت بعضا من أقوى الحلول التكنولوجية التي تم نشرها حتى الآن في الشرق الأوسط لتتبع حركة وانتشار كوفيد ١٩، وضمان امتثال المريض لتدابير العزل في محاولة لاحتواء المرض في البلاد.

وأضافت أن النظام يطلق عليه «ترصد بلس»، وهو عبارة عن مزيج من تطبيق الهاتف المحمول باستخدام الذكاء الاصطناعي، مع ميزات محسنة تتضمن إحصاءات محدثة لكوفيد-١٩، إضافة إلى الإرشادات وأفضل الممارسات لمنع انتشار العدوى.

وذكرت أن التطبيق يتيح الوصول إلى الخطوط الساخنة الطبية، وموظفي الدعم حتى يتمكن المرضى من مناقشة أعراضهم، ومن ثم توجيههم إلى المرافق بحيث يمكنهم الحصول على الرعاية، موضحة أنه بمجرد تشخيص المرضى، يضمن سوار التتبع الطبي المتصل بالتطبيق بقاءهم في المنزل طوال فترة عزلهم.

وتابعت منظمة الصحة العالمية أن التطبيق متاح باللغات العربية والإنجليزية والهندية والبنجالية والأوردو، وتم تنزيله عشرات الآلاف من المرات، وأكدت المنظمة أن الذكاء الاصطناعي المستخدم في التطبيق يساعد المتخصصين في الصحة العامة على تقنين الحالات المشتبه فيها والاعتناء بالحالات الأكثر أهمية، وأن استخدام النظام الأساسي لمكافحة المعلومات الخاطئة حول انتشار الفيروس يمكنه إذا تم توزيعه على نطاق أوسع أن يساعد في الحد من تفشي المرض في المستقبل من خلال الكشف المبكر عن الأعراض وتتبع الاتصال الفعال.

وتعزيزًا لتلك الجهود المشكورة والمقدَّرة كانت «اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان» حاضرة في تلقي أية بلاغات أو ملاحظات تتعلق بمساعدة بعض الحالات الإنسانية التي تحتاج إلى ايصال قضاياها إلى الجهات المختصة لإيجاد الحل المناسب لها نتيجة لظروف هذه المحنة الصحية العالمية.

وبموجب اختصاص اللجنة المتمثل في رصد ومتابعة قضايا حقوق الإنسان في السلطنة؛ وتفاعلاً مع الجهود المبذولة للتصدي لجائحة فيروس كرونا (كوفيد ١٩)، قامت بعددٍ من الإجراءات العملية والاحترازية لتفعيل جاهزيتها، منها تفعيل وسائل الرصد وتلقي البلاغات إلكترونيًا؛ لتمكين الوصول إليها من خلال تعبئة الاستمارة المخصصة في الموقع الإلكتروني ليصل البلاغ مباشرةً إلى موظفي دائرة الرصد وتلقي البلاغات باللجنة، بالإضافة إلى امكانية التواصل على الرقم المجاني ١٩٧٠ لتسجيل البلاغات على مدار الساعة، أو التواصل على رقم (الواتساب) المخصص لتلقي البلاغات ٧٢٢٢١٩٦٦، بالإضافة إلى تفعيل نظام العمل عن بعد لموظفيها لضمان استمرار قيامهم بواجبات عملهم.

إن الإستعراض الموجز لكافة تلك الخطوات التي قامت بها الحكومة والمؤسسات الأخرى بالمجتمع من أجل توفير القدر الأكبر من الإجراءات الوقائية والعلاجية والرعاية الإنسانية، ليؤكد الحرص والنجاح في معالجة تلك المحنة الصحية العالمية، والتقليل من أثارها السلبية على الإنسان وسلامة حياته، ما يعزِّز الجهود لحماية ورعاية حقوق الإنسان بالسلطنة.

الرصد وتلقّي البلاغات

يتناول هذا القسم من التقرير أهم القضايا والموضوعات التي تلقتها أو رصدتها اللجنة خلال عام ٢٠٢٠م، حيث يعتبر رصد وتلقي بلاغات حقوق الإنسان اختصاصًا أصيلًا من اختصاصات «اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان» وفق قانون انشائها، حيث نصت المادة رقم (٧) بأن تقوم اللجنة برصد أية مخالفات أو تجاوزات متعلقة بحقوق الإنسان في الدولة، وأن تساعد في تسويتها وحلها.

من الزيارات الميدانية لموظفي اللجنة لمتابعة البلاغات على أرض الواقع

أولًا: الحقوق المدنية والسياسية:

ترتبط الحقوق المدنية والسياسية بعددٍ من الحقوق الفرعية التي ترمي إلى تعزيز الحرية الشخصية، والسلامة الجسدية، والمشاركة الفاعلة في الحياة السياسية والعامة في بيئة مصانة بالقانون والعدالة في التقاضي

السلامة الجسدية:

يعتبر العنف والإيذاء الجسدي من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وعندما ترصد اللجنة بلاغًا من هذا النوع فإنها تعمل على استقصاء حقائق الموضوع، والاستماع إلى جميع الأطراف، وهذا ما حدث في البلاغ الذي رصدتهُ اللجنة عبر مواقع التواصل الاجتماعي في ١٥ فبراير ٢٠٢٠م حول تعرض عاملة منزل للاعتداء الجسدي وإهانة كرامتها، وبالوصول الى العاملة ومتابعة حيثيات الانتهاك أفادت بأنها تقدمت ببلاغ إلى أحد مراكز الشرطة حول ذات الواقعة، وبالتواصل مع مركز الشرطة المعني اتضح بأن العاملة لم تتقدم بأي بلاغ حول الانتهاك، وبالتنسيق مع الإدارة العامة للجوازات تبين بأن العاملة غادرت السلطنة على ضوء ذلك تم حفظ الموضوع.

كما تلقت اللجنة بلاغًا في ١٦ أبريل ٢٠٢٠م حول تعرض مواطنة للإساءة البدنية واللفظية من قبل ذويها، وحرمانها من مواصلة تعليمها الجامعي، وتقييد حريتها، وبالتنسيق مع إدارة الادعاء العام تم تسوية المشكلة بعودة الفتاة إلى مواصلة تعليمها الجامعي، والسماح لها بممارسة حقوقها المحرومة منها.

وفي ذات الحق تلقت اللجنة بلاغًا في ١٠ أغسطس ٢٠٢٠م يفيد بتقييد حرية مواطنة من قبل ذويها، إلا أنه بعد التقصي عن صحة المعلومات الواردة في البلاغ، وبالتنسيق مع إدارة الادعاء العام تبين عدم صحة تلك الادعاءات، واتضح بأن الموضوع كان عبارة عن قيام والدها بمنعها من استخدام هاتفها بسبب انخراطها بشكل مفرط في احدى الألعاب الالكترونية عبر الانترنت والذي قد يشكل خطرًا عليها.

وتابعت اللجنة بلاغا تلقته في ١٥ سبتمبر ٢٠٢٠م عن عاملة منزل تعرضت لمحاولة تهريب للاستغلال في ممارسة أعمال منافية للأخلاق والآداب العامة بالاتفاق مع مقيم يحمل ذات جنسيتها، وقامت اللجنة بالتواصل مع اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر، وقدمت كل المعطيات الخاصة بالحالة الواردة إلى اللجنة لاتخاذ كافة الإجراءات القانونية اللازمة، وتم استدعاء العاملة وصاحب العمل للتحقيق من قبل المختصين، وتم معالجة المشكلة وفق الإجراءات المعمول بها في هذا الشأن.

المساعدة القانونية:

من أجل توفير نظام قضائي إلكتروني معني بتسهيل تسجيل إجراءات الدعاوى أمام المحاكم العُمانية ومتابعتها دشنت محكمة القضاء الإداري هذا العام بوابة للخدمات الإلكترونية تحت مسمى (ناجز)، وبدورهم يقدم المختصون باللجنة العُمانية لحقوق الإنسان وضمن إطار عملهم المشورة والمساعدة القانونية

في عددٍ من الموضوعات ذات الطابع الحقوقي، والتي قد تساعد من يقصد اللجنة في حل مشكلته وفق الأطر القانونية الصحيحة. وضمن هذا الإطار تلقت اللجنة في ١٧ فبراير ٢٠٢٠م بلاغًا من امرأتين يحملان جنسية دولةً عربية تطلبان الحصول على رواتبيهما بموجب حكم قضائي صادر من إحدى المحاكم بالسلطنة، وفور تلقي اللجنة البلاغ باشرت بالتواصل مع الدائرة المختصة بالمحكمة، وحصلت على رد بأن المحكمة باشرت بإجراءات التنفيذ فور فتح ملف تنفيذ لدى قسم التنفيذ بالمحكمة.

كما تلقت اللجنة بلاغًا في ١٩ أبريل ٢٠٢٠م من أحد المواطنين يطلب الحصول على المساعدة القانونية لمتابعة قضية ابنه المنظورة أمام إحدى المحاكم في جمهورية ليتوانيا بسبب التكاليف والرسوم الباهظة التي تنطوي عليها اتعاب المحاماة، وعليه تم إحالة الموضوع إلى وزارة الخارجية والتي بدورها تواصلت مع السفارة المعنية للسلطنة لتمكينه من الحصول على المساعدة القانونية.

كما رصدت اللجنة في ٦ مايو ٢٠٢٠م صدور حكم قضائي بالسجن المطلق على مواطن في دولة خليجية، وقد تابعت اللجنة هذا الموضوع قبل صدور الحكم مع وزارة الخارجية للتأكد من توفر الضمانات القانونية لهُ، والتنسيق حول تمكين ذويه من زيارته في السجن، وقد تم ذلك من خلال سفارة السلطنة في الدولة المعنية.

ورصدت اللجنة في ٧ يونيو ٢٠٢٠م موضوعًا متعلقًا بمواطن متهم بجنحة استخدام وسائل تقنية المعلومات في نشر ما من شأنه المساس بالنظام العام، وللتأكد من حصوله على الضمانات القانونية اللازمة، تواصلت اللجنة مع الادعاء العام، وحصلت على رد بأنه تم تمكينه من جميع الضمانات القانونية العادلة، كما تم الافراج عنه اثناء النظر في قضيته أمام المحكمة.

وتلقت اللجنة بلاغًا في ١٧ أغسطس ٢٠٢٠م من سجين يطلب الأفراج عنه لبقائه في السجن لمدة ستة أشهر دون حكم قضائي يقضي بحبسه، على ضوء ذلك تم التنسيق مع قسم التنفيذ بالمحكمة الابتدائية، وإدارة الادعاء العام، وتبين بأن المذكور لديه قضية أخرى منظورة أمام المحكمة، حيث أن المحكمة حددت جلسة للنظر في موضوعه، وقررت الإفراج عنه.

الحق في التنقل:

تلقت اللجنة في ٧ مايو ٢٠٢٠م بلاغًا من امرأة تحمل جنسية أحدى الدول العربية مقيمة في السلطنة مع أطفالها و منفصلة عن زوجها ، حيث أنها وأثناء ذهابها إلى خارج حدود السلطنة في مهمة عمل صدر قرار منع السفر، وتم اغلاق المنافذ الحدودية بسبب جائحة كورونا (كوفيد ١٩) حيث علقت في إحدى الدول الخليجية

المجاورة لأكثر من شهرين بعيدة عن أطفالها المُقيمين داخل السلطنة، وفي سبيل لم شمل الأسرة، وتمكين أطفالها من الحصول على رعاية الأبوين وفق قانون الطفل واتفاقية حقوق الطفل، تواصلت اللجنة مع المعنيين في شرطة عُمان السلطانية، و قد اثمرت الجهود عن تمكين المقيمة من دخول أراضي السلطنة، ولم شمل الأسرة من جديد.

رصدت اللجنة في ١٢ مايو ٢٠٢٠م موضوعًا متعلقًا بمواطنٍ عُماني في مملكة تايلند يطلب العودة إلى السلطنة، حيث تم التواصل مع سفارة السلطنة بمملكة تايلند، وحصلت اللجنة على رد مفاده أنه تم إجلاء ٤٩ مواطنًا وإعادتهم إلى السلطنة، إلا أن المواطن المذكور ارتأى إكمال علاجه وعدم العودة، ونظرا لإغلاق المنافذ الجوية في هذه الفترة ستقوم السفارة بمتابعة علاجه، وبحث إمكانية مساعدته في تكاليف العلاج ريثما يتم تسيير رحلات جوية إلى السلطنة.

تلقت اللجنة في ٣ يونيو ٢٠٢٠م بلاغًا من مواطنة تطلب السماح لأبنها غير العُماني الدخول إلى أراضي السلطنة، حيث تواصلت الدائرة مع اللجنة العليا للتعامل مع تطورات فيروس كورونا، ونسقت مع شرطة عُمان السلطانية إلا أنه تعذر إدخاله إلى السلطنة بسبب اقامته غير القانونية داخل السلطنة أسوةً بإخوته المُقيمين حاليًا في السلطنة مما يتطلب تصحيح وضعهم القانوني أولًا.

في ضوء الآثار المترتبة نتيجة «جائحة كورونا» تابعت اللجنة جهود السلطنة التي بذلتها لعودة أبنائها الذين تصادف وجودهم خارج السلطنة أثناء الجائحة، سواءً المبتعثين للدراسة، أو الذين كانوا خارج الوطن لأسباب مختلفة. هذا وتأكد للجنة بأنه تم توفير كافة سبل الرعاية الصحية لهم، واتخاذ الإجراءات الاحترازية للحفاظ عليهم، ولضمان سلامتهم عند عودتهم إلى أرض الوطن، حتى نهاية فترة العزل، ثم نقلهم إلى محافظاتهم ومدنهم للالتحاق بأهلهم وذويهم. لقد أسهمت الجهود التي بذلتها «اللجنة العليا للتعامل مع تطورات فيروس كورونا» بالتنسيق والتعاون مع وزارة الخارجية، وسفارات السلطنة في الخارج، والطيران العُماني الناقل الرسمي في إعادة(٣٧٨٤) مواطنًا ومواطنة من مختلف دول العالم، وهو ما يُعدّ في المقام الأول عملاً إنسانياً وواجباً قامت به السلطنة نحو أبنائها.

السجون:

صدر العفو السامي من لدن جلالة السلطان هيثم بن طارق المعظم عن مجموعة من نزلاء السجن المركزي المدانين في قضايا مختلفة خلال عام ٢٠٢٠م، حيث بلغ إجمالي عدد النزلاء الذين شملهم العفو نحو ٢٥٠١ نزيل منهم ١٣٧٤ نزيل عُماني و١١٢٧ نزل غير عُماني وفق الجدول التالي:

تاريخ العفو السامي	عدد النزلاء العُمانيين	عدد النزلاء غير العُمانيين	المجموع
٢٠ فبراير ٢٠٢٠م	١٥٩	١٢٣	٢٨٢
٧ ابريل ٢٠٢٠م	٢٦٣	٣٣٦	٥٩٩
٢١ مايو ٢٠٢٠م	٤٩٦	٣٠١	٧٩٧
٢٨ يوليو ٢٠٢٠م	٢١٦	٢١٧	٤٣٣
١٧ نوفمبر ٢٠٢٠م	٢٤٠	١٥٠	٣٩٠
المجموع	**١٣٧٤**	**١١٢٧**	**٢٥٠١**

وتلقت اللجنة بلاغين حول حق الحصول على الرعاية الصحية بالسجن أحدهما في ٦ يوليو ٢٠٢٠م من سجين يطلب نقله إلى مستشفى الشرطة إثر اصابته بمرض فيروس كورونا، فتم التنسيق مع شرطة عُمان السلطانية، وتبين بأنه قد تم إحالته إلى المستشفى فور صدور نتيجة الفحص الطبي لتلقي العلاج المناسب. وبلاغ آخر بتاريخ ١٢ يوليو ٢٠٢٠م من نزيل يعاني من ارتفاع في سكر الدم بسبب تغيير نوعية العلاج الذي يتناوله مما أدى إلى مضاعفات، فخاطبت اللجنة الإدارة العامة للسجون، وافادت بأن النزيل غير منضبط في أخذ جرعات الأنسولين المقررة له طبيًا وهو الأمر الذي أدى إلى مضاعفات عدة منها عدم سرعة تعافي الالتهاب الذي أصابه بالقدم رغم تضميده اليومي.

كما تلقت اللجنة في ٦ سبتمبر ٢٠٢٠م بلاغًا عن نزيل تستدعي ظروفه الصحية ضرورة الإفراج عنه مؤقتًا لدواعي صحية، حيث رفعت اللجنة تقريرًا حول ذلك إلى شرطة عُمان السلطانية لمعالجة الموضوع بما يتفق مع أحكام المادة (٥٦) من قانون السجون.

هذه البلاغات هي جزء من جهود أخرى تقوم بها اللجنة في هذا الخصوص، وذلك من خلال الزيارات لأماكن التوقيف أو السجون للإطمئنان على توفير كافة الحقوق الإنسانية للنزلاء مشيدين بما تلقاه اللجنة من تعاون من قبل شرطة عُمان السلطانية.

ثانيا : الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:

المسكن الملائم:

يعد توفر السكن الملائم من الضروريات التي كُفلت وفق التشريعات الدولية، والقوانين المحلية حيث أكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة رقم (٢٥) بأن «لكل شخص الحق في مستوى من المعيشة كافٍ للمحافظة على الصحة والرفاهية له ولأسرته، ويتضمن ذلك التغذية والملبس والمسكن والعناية الطبية وكذلك الخدمات الاجتماعية اللازمة. وله الحق في تأمين معيشته في حالات البطالة والمرض والعجز والترمل والشيخوخة وغير ذلك من فقدان وسائل العيش نتيجة لظروف خارجة عن إرادته. وفي إطار هذا الحق رصدت اللجنة في الأول من مارس من عام ٢٠٢٠م موضوعًا لمواطن يسكن في منزل متهالك، ومعرض للسقوط، ويفتقر لأبسط مقومات الأمن والسلامة، وهو ما يتنافى مع شروط المعيشة اللائقة، حيث قام الموظفون المعنيون باللجنة بزيارة ميدانية لمعاينة المنزل، والاطلاع على وضعه، ووضع العائلة التي تعيش فيه على أرض الواقع، وتم إعداد تقرير مفصل بالموضوع، والذي أحيل إلى وزارة الإسكان والتخطيط العمراني، ووزارة التنمية الاجتماعية، لتقديم المساعدة العاجلة له، والتي تمت وفق الرد الذي تلقته اللجنة من وزارة الإسكان والتخطيط العمراني حيث تم توفير المسكن المناسب للمواطن المذكور.

وفي موضوع متصل تعاملت اللجنة في ٧ أبريل ٢٠٢٠م مع بلاغٍ رصدته لمواطن يطلب الحصول على خدمة الكهرباء بصفة مؤقته لمنزل تم التحقق لاحقًا بأنه على حيازة غير قانونية، وذلك بعد أن قام بنشر فيديو عبر شبكات التواصل الاجتماعي يصف من خلاله الوضع الذي يعيشه وأطفاله. وبدورها قامت اللجنة بزيارة فورية للمكان والاطلاع على الحالة المعيشية للمواطن وأسرته ، وتقديرًا للنواحي الإنسانية للأسرة التي يعيش أفرادها في ظروف صعبة وغير ملائمة، تواصلت اللجنة مع وزارة البلديات الإقليمية وموارد المياه (سابقًا)، والتي قامت بتوصيل خدمة الكهرباء لمنزل المواطن حتى يتم الانتهاء من اجراءات طلب منحه مسكن، كما تم التواصل مع وزارة الإسكان والتخطيط العمراني للاستعجال في إنهاء إجراءات تقديم طلب المساعدة السكنية للمواطن المذكور حيث سيتم تسليمه السكن مع نهاية هذا العام إن شاء الله.

وتلقت اللجنة في ٩ يونيو ٢٠٢٠م بلاغًا من مواطنة تطلب الحصول على مساعدة سكنية، حيث أنها تعيش في منزل قديم ومتهالك تتسرب إليه المياه أثناء هطول الأمطار مما يتسبب في تلف مستلزمات الأسرة

الشخصية، وقامت اللجنة بزيارة المسكن لمعاينة الوضع على أرض الواقع، وبعد الوقوف على محل البلاغ تم إحالة موضوعها إلى وزارة الإسكان والتخطيط العمراني للتعامل معه، وتزويدها بكافة التفاصيل المتعلقة بالحالة.

كما رصدت اللجنة عبر موقع التواصل الاجتماعي (تويتر) في ٧ يوليو ٢٠٢٠م و١٢ يوليو ٢٠٢٠م مواد فلمية مصورة لأوضاع أسرتين عُمانيتين تقطنان في مساكن متهالكة، وقد نشرت وزارة الإسكان والتخطيط العمراني عبر حسابها في التواصل الاجتماعي تعقيبًا على المادة المرئية المنشورة في ٧ يوليو ٢٠٢٠م، بأن طلب الأسرة مدرج ضمن حالات المساعدات السكنية المعتمدة لهذا العام والتي سيتم تنفيذها. أما الحالة الثانية فقد رفعت اللجنة تقريرًا مفصلًا عنها إلى وزارة الإسكان والتخطيط العمراني بعد تنسيقها المسبق مع وزارة التنمية الاجتماعية، وجاري إتخاذ اللازم.

الرعاية الصحية:

أشارت المادة رقم (١٢) من النظام الأساسي للدولة الى أن « تعنى الدولة بالصحة العامة وبوسائل الوقاية والعلاج من الأمراض والأوبئة، وتسعى لتوفير الرعاية الصحية لكل مواطن، وتشجع على إنشاء المستشفيات والمستوصفات ودور العلاج الخاصة بإشراف من الدولة ووفقا للقواعد التي يحددها القانون».

وفي هذا الشأن تعاملت اللجنة في ١٣ مارس ٢٠٢٠م مع حالة طفل عُماني يعاني من أحد الأمراض الوراثية الكيميائية، ما ينتج عنه من تأخر نمائي شامل، وشلل تشنجي وإعاقة حركية، وعجز في النطق، وكان يتلقى العلاج والتأهيل وفق برنامج تأهيلي خاص في أحد المراكز المتخصصة، إلا أنه تعذر مواصلة هذا البرنامج بسبب الظروف المالية التي تعاني منها أسرته، وقد تم مخاطبة وزارة التنمية الاجتماعية بذلك لإيجاد حل أو مساعدة لمشكلة الطفل المذكور.

كما رصدت اللجنة في ٢٨ أبريل ٢٠٢٠م موضوعًا لمواطنة تعاني من سرطان الغدة الكظرية، وبالرجوع إلى التفاصيل كانت المواطنة وبحسب الخطة العلاجية المقررة لها يصرف لها دواء خاص للحد من انتشار هذا المرض يوميا، إلا أنه وبسبب جائحة كورونا (كوفيد ١٩) توقف صرف الدواء لعدم توفره بالمستشفى الحكومي. وبالتواصل مع وزارة الصحة أثمرت الجهود المشتركة عن توفير الدواء، واستمرارية صرفه للمريضة وبصفة مستمرة.

وفي ١٣ أغسطس ٢٠٢٠م تلقت اللجنة بلاغًا من مواطنة تفيد بأن ثلاثة من أبنائها يعانون من مشكلات نفسية أبرزها الرهاب الاجتماعي منذ أكثر من خمس سنوات، ونظرًا لصعوبة التعامل مع الحالات الثلاث لنقلهم إلى المستشفى المختص لتلقي العلاج والتأهيل المناسب، تواصلت اللجنة مع الجهات الصحية المختصة لتقديم الرعاية الصحية والتأهيلية، حيث تم وضع خطة علاجية بعد عمل تقييم طبي شامل لهم.

كما رصدت اللجنة في ٣٠ أغسطس ٢٠٢٠م موضوعًا مُتعلقًا بطفل من جنسية غير عُمانية يعاني من مرض اللوكيميا (سرطان الدم) يتطلب إجراء عملية زراعة نخاع له، إلا أن تلك العملية عالية الكلفة، وعائلته تعاني من ظروف اقتصادية صعبة، حيث قامت اللجنة بالتعامل مع الموضوع بما يكفل للطفل إجراء العملية بتكاتف الجهات المعنية واللجنة العُمانية لحقوق الإنسان.

الرعاية الأسرية:

تعرف الأسرة اصطلاحًا بأنها الخلية الأساسية في المجتمع، ولأهمية عيش الإنسان في كنف أسرة مترابطة تسود بين افرادها المودة والمحبة، وأن لا يحول بينهم أي عائق للتلاقي والاجتماع. وانطلاقًا من هذا المبدأ وحرصًا على صون هذا الحق ومتابعته تعاملت اللجنة في ٦ يونيو ٢٠٢٠م مع بلاغ من مواطنة تلتمس تسوية موضوع التواصل مع أبنائها، حيث أنها انفصلت عن زوجها السابق، وتزوجت برجل آخر، ونظرا لانتقال أبنائها إلى دولة خليجية للسكن مع جدهم تعذر التواصل معهم رغم المحاولات المستمرة من قبل الأم، وعلى إثره تواصلت اللجنة مع سفارة السلطنة بتلك الدولة، حيث باشرت السفارة التواصل مع جد الأبناء، ومن خلال الحوار والنقاش كخطوة لتحقيق الاتفاق حول تقريب الأبناء بالأم، تم الاتفاق مع الجد وأم الأطفال على السماح لها بالتواصل واللقاء معهم، وبصفة مستمرة.

كما تعاملت اللجنة مع ثلاثة بلاغات متعلقة بالظروف الاقتصادية المترتبة على معيل الأسرة، أبرزها بلاغ تلقته اللجنة في ٢١ يونيو ٢٠٢٠م عن أسرة تعاني من ظروف اقتصادية، بسبب الأعباء المالية المترتبة على رب الأسرة من ديون وقروض بنكية والتزامات مالية شهرية، حيث لايوجد لديه دخل شهري ثابت يعيل به أسرته، ونظرا لغلاء ايجار المسكن انتقل ابناؤه وزوجته غير العُمانية للعيش في بلدها. وفي إطار البحث عن الحلول البديلة، والبحث عن فرصة عمل لمعيل الأسرة خاطبت اللجنة وزارة التنمية الاجتماعية لتوفير مساعدة مالية شهرية للأسرة.

كما تلقت اللجنة بلاغات مشابهة في ٢٦ و٢٩ يوليو ٢٠٢٠م، حيث قامت اللجنة بالتنسيق مع الجهات المختصة لإيجاد الحلول المناسبة لها.

التعليم:

نصت المادة رقم (١٣) من النظام الأساسي للدولة على أن «التعليم ركن أساسي لتقدم المجتمع ترعاه الدولة وتسعى لنشره وتعميمه» وفي إطار هذا الحق تلقت اللجنة في ٦ يوليو ٢٠٢٠م بلاغًا يتعلق بتقديم خدمة التعليم لطفل يعاني من مرض طيف التوحد، حيث افادت وزارة التربية والتعليم بأنها تقوم بتعزيز وتجويد المنظومة التعليمية لدعم الأطفال ذوي الإعاقة، ولتعزيز دمج هذه الفئة قامت الوزارة باتخاذ عدة إجراءات منها إصدار قرار وزاري رقم (٢٠١٦/٢٤٦) لتشكيل لجنة لوضع آليات لتقديم الخدمات التعليمية للطلاب ذوي اضطراب طيف التوحد ضمن الامكانيات المتاحة للوزارة.كما قامت وزارة التربية والتعليم بدمج عددٍ من الطلاب ذوي اضطراب طيف التوحد في برامج الدمج (الكلي) بمدارس التعليم الأساسي في عدد من المحافظات التعليمية، مما ساهم في تسهيل المهمة ومساعدة هذه الفئة الغالية من المجتمع .

العمل والعُمَّال:

وفيما يتعلق بحق العمل والعُمَّال شاركت اللجنة بتاريخ ٢ يناير ٢٠٢٠م مع وزارة العمل في مناقشة موضوع القوى العاملة الوطنية المنهية خدماتهم(المسرّحين) من قبل بعض الشركات العاملة بالسلطنة، حيث تم عقد اجتماع بين اللجنة ووزارة العمل، وتم اقتراح إنشاء «صندوق ضد التعطل عن العمل» يهدف إلى وضع حلول لضمان توفير راتب مؤقت للعامل المُسرح، حتى لا يواجه معضلة خسارة الراتب فجأة دون توافر البديل، وتفادي التأثيرات السلبية على حياته الاجتماعية، والتزاماته القانونية أمام البنوك وغيرها. وبعد صدور المرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٠/٨٢) القاضي بإنشاء «نظام الأمان الوظيفي» وآليات عمله فإن ذلك يعتبر خطوة عملية هامة ستوفر بإذن الله الحل المناسب لهذه المشكلة الإجتماعية والإنسانية.

وتلقت اللجنة في ١٦ فبراير ٢٠٢٠م بلاغًا من مواطن تقدم لوظيفة في إحدى الشركات العاملة في قطاع التأمين، وقد قام بالتوقيع على عرض قبوله للوظيفة، وبعد استكمال كافة الإجراءات المطلوبة، قامت الشركة بالعدول عن توظيفه رغم أنه قام بتقديم استقالته لدى الشركة التي كان يعمل فيها، على ضوء ذلك تم مخاطبة الاتحاد العام للعمال، وحصلت اللجنة على رد بأن الموضوع تم إحالته إلى المحكمة المختصة للبت فيه وإنصاف المشتكي وفق القانون.

كما رصدت اللجنة في ١٩ مارس ٢٠٢٠م قيام بعض الشركات بحجز نسبة من صافي رواتب العمال بسبب جائحة كورونا، وبعد دراسة الموضوع تبين بأن صاحب العمل مُلزم بدفع أجور العاملين لديه، طوال فترة تعطيل المنشأة كليًا أو جزئيًا لأي سبب لا دخل للعمال فيه طالما رغب صاحب العمل في استمرار عملهم لديه، وتم إحالة الموضوع إلى الجهة المختصة لاتخاذ اللازم.

ورصدت اللجنة في ١٣ أبريل ٢٠٢٠م إحدى الشركات العاملة في القطاع الخاص بأنها غير ملتزمة بتطبيق التدابير الوقائية، والسلامة المهنية لحماية العمال من جائحة فيروس كورونا، حيث تم التنسيق مع وزارة العمل، والاتحاد العام للعمال، وتم تنظيم العمل داخل الشركة، ومنع التجمعات مع إلزام الشركة بتوفير المستلزمات الصحية اللازمة.

كما تابعت اللجنة في ١ مايو ٢٠٢٠م موضوعًا متعلقًا بمجموعة من القوى العاملة الوافدة تعمل في قطاع الإنشاء والتشييد بإحدى ولايات السلطنة، تبين بعد زيارتهم من قبل موظفي الرصد والبلاغات عدم صرف أجورهم منذ تسعة أشهر، مما أدى إلى عدم استطاعتهم توفير المواد الغذائية والتموينية، وانتهاء بطاقات العمل لبعضهم منذ ما يقارب ٣ سنوات، وعدم التزام الشركة بتوفير مسكن ملائم لهم يتوافق مع المعايير العامة لاشتراطات السلامة والصحة المهنية. على إثر ذلك خاطبت اللجنة وزارة العمل، والاتحاد العام لعمال سلطنة عُمان، وحصلت على رد من الاتحاد العام للعمال مفاده بأنه تم التواصل مع المديرية العامة للرعاية العمالية لاتخاذ اللازم.

تفاعلت اللجنة في ٦ يوليو ٢٠٢٠م مع تقرير صحفي بثته إحدى الإذاعات الخاصة عبر منصتها بالتواصل الاجتماعي حول تباين شروط توظيف كوادر اللغة الانجليزية بوزارة التربية والتعليم، وقد أفادت وزارة التربية والتعليم بأن الإجراءات التي تنتهجها الوزارة في تعيين معلمي اللغة الإنجليزية العُمانيين وغير العُمانيين، وفق منظور تخطيطي لتحقيق التوازن مع احتياجاتها من المعلمين.

كما تلقت اللجنة في ٧ يوليو ٢٠٢٠م بلاغًا من مواطن يعاني من إعاقة حركية يطلب الحصول على عمل يتناسب مع ظروف وطبيعة اعاقته، وعليه أحالت اللجنة الموضوع إلى وزارة العمل لدراسة طلبه وفق النظم المعمول بها.

كما شاركت اللجنة في لقاء مشترك مع أعضاء لجنة الشباب والموارد البشرية بمجلس الشورى بناء على دعوة تلقتها من المجلس الموقر، وذلك لمناقشة الأطر المرتبطة بحقوق الإنسان في قانون العمل العُماني الجديد، في إطار دراسة تقوم بها لجنة الشباب والموارد البشرية بمجلس الشورى لاقتراح تعديلات على

قانون العمل الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٠٣/٣٥)، وذلك ضمن مساهمة اللجنة في تقديم أية مقترحات تخدم القوانين والتشريعات لتتوافق مع مبادئ حقوق الإنسان الدولية، وتنسجم مع الاتفاقيات والمعاهدات التي انضمت إليها السلطنة.

ثالثاً: حقوق الفئات الأحق بالرعاية:

حقوق الطفل:

يعد الطفل وحقوقه من ضمن الأولويات الأساسية لحقوق الإنسان في السلطنة كون الطفل من الفئات التي صنفت بالأحق بالرعاية. وفي هذا الإطار قامت السلطنة خلال السنوات الأخيرة بالتصديق على الاتفاقية الدولية المعنية بالطفل، إضافة الى سنها التشريعات اللازمة لحمايته وعلى رأسها القانون العُماني للطفل.

وقد تابعت اللجنة خلال عام ٢٠٢٠م حوادث الإساءة و الإهمال نحو الأطفال التي تتكرر للأسف الشديد حيث أصبحت تشكل ظاهرة بحكم استمرارية حدوثها رغم كل الجهود المبذولة من مختلف القطاعات الحكومية والخاصة لمجابهة هذه المشكلة. وإدراكا من اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان بأهمية ضمان حق الطفل في الحياة والرعاية، خصصت اللجنة على موقعها الإلكتروني مساحة لعرض بعض المقاطع الفيلمية التي أنتجتها فيما يخص التوعية بهذا الموضوع، إضافة إلى مخاطبتها للجهات الحكومية المختصة لتعزيز الآليات المتخذة في هذا الشأن.

رصدت اللجنة هذا العام عددًا من حوادث غرق الأطفال بينها حادثة وقعت في ٢٨ مارس ٢٠٢٠م وأودت بحياة طفلين بولاية الخابورة بمحافظة شمال الباطنة، وحادثة وقعت في ٢٦ مايو ٢٠٢٠م بولاية المضيبي بمحافظة شمال الشرقية راح ضحيتها ٣ أطفال توفّوا غرقًا في حوض سباحة، كما وقعت حادثة غرق ذهب ضحيتها طفلٌ في ١ يوليو ٢٠٢٠م بولاية صحم بمحافظة شمال الباطنة، وحادثة أخرى في ٢٨ يوليو ٢٠٢٠م بولاية الرستاق بمحافظة جنوب الباطنة كانت ضحيتها طفلة تبلغ من العمر ١٥ عامًا.

كما رصدت اللجنة في ٩ يوليو ٢٠٢٠م تقريرًا يوضح أن عدد البلاغات لحالات الإساءة للطفل الواردة لخط حماية الطفل خلال العام المنصرم بلغت (٧٠٧) وتم التنسيق مع جهات الاختصاص لتدارس الحلول المناسبة للتعامل مع هذه البلاغات.

كما تلقت اللجنة في ١١ مايو ٢٠٢٠م بلاغًا لطفل يبلغ من العمر ثمان سنوات يقوم بالبيع على أحد الطرق العامة بمحافظة مسقط تحت ظروف غير ملائمة ودون رقابة والديه، وبالتنسيق مع المعنيين بدائرة الحماية الأسرية تم التعامل مع الحالة وفق ما يتوائم مع قانون الطفل.

وفي إطار مسؤولية «اللجنة العمانية لحقوق الإنسان» وتفاعلها مع حقوق الطفل، تابعت اللجنة تقريرًا صحفيًا نشرته إحدى الصحف المحلية حول موضوع خط حماية الطفل المعني بتلقي الاتصالات الخاصة بالإساءة إلى الأطفال، حيث أشار التقرير إلى ارتفاع الحالات المسجلة بالمقارنة مع عام (٢٠١٨م)، حيث على إثره التقى فريق من اللجنة مع فريق من دائرة الحماية الأسرية بوزارة التنمية الاجتماعية لمناقشة الموضوع والوقوف على أسبابه، ودراسة تعزيز الجهود اللازمة.

الاشخاص ذوي الإعاقة:

في إطار هذا الحق رصدت اللجنة في ٨ يوليو ٢٠٢٠م قبول ٢٦ طالب وطالبة من ذوي الإعاقة في برنامج الدراسات الجامعية بجامعة السلطان قابوس للعام الأكاديمي (٢٠٢٠-٢٠٢١)، مما يعزز الجهود والخدمات التي يتم تقديمها لهذه الفئة العزيزة من المجتمع.

المسنُّون:

كفلت الدولة حقوق المسنين بطرق ووسائل مختلفة، حيث سارعت إلى سن قوانين تنظم تطبيقها من خلال مؤسساتها المعنية. وفي إطار الاهتمام والمتابعة لهذه الفئة الغالية من المجتمع رصدت اللجنة في ٢١ مايو ٢٠٢٠م مقطعًا مصورًا تم تداوله عبر شبكات التواصل الاجتماعي ،حالة مواطن مسن يعاني من ظروف اجتماعية صعبة حيث يعيش مع أسرة بديلة وهي آلية متبعة من قبل المؤسسة المعنية بالدولة، حيث يكون هذا الخيار في العادة هو الأنسب ليتمكن الشخص المسن الذي ليس لديه أقرباء أو معيل العيش في كنف رعاية أسرية بديلة. واتضح لاحقًا بعد التقصي عدم التزام تلك الأسرة البديلة بتقديم الرعاية الاجتماعية اللازمة وعدم توفير المكان الملائم لإقامة المسن، بالرغم من حصول الأسرة البديلة على المصاريف اللازمة لرعايته من وزارة التنمية الاجتماعية. على إثره تواصلت اللجنة مع وزارة التنمية الاجتماعية والتي تجاوبت فورًا بنقل المسن بعد موافقته إلى دار الرعاية الاجتماعية بولاية الرستاق للإقامة بها، وتوفير كافة متطلبات رعايته.

إحصائية الرصد وتلقي البلاغات ٢٠٢٠م

نوع الحق	الرصد	البلاغات	الإجمالي
السلامة الجسدية	١	٤	٥
المساعدة القانونية	٣	٣	٦
الحق في التنقل	١	١	٢
الجنسية	٠	١	١
السجون	٨	٣	١١
المسكن الملائم	٤	١	٥
الرعاية الصحية	٥	٢	٧
الرعاية الأسرية	٠	٥	٥
التعليم	٠	١	١
العمل والعمال	٩	٥	١٤
الطفل	٦	٣	٩
المرأة	١	٠	١
الاشخاص ذوي الإعاقة	١	٠	١
المسنون	١	١	٢
الإجمالي	٤٠	٣٠	٧٠

الأنشطة والمشاركات الداخلية

إن الظروف التي شهدتها السلطنة بسبب جائحة فيروس كرونا (كوفيد -١٩) خلال هذا العام كانت صعبة راستثنائية كما هو الوضع في أنحاء العالم، إلا أن اللجنة واصلت عملها ونشاطها وفق المسؤليات المناطة بها، حيث نفذت مجموعة من المناشط والأعمال مع مراعاة كافة الإجراءات الاحترازية التي وضعتها السلطنة. هذا ويعرض هذا القسم من التقرير أبرز الأعمال التي نفذتها اللجنة خلال عام ٢٠٢٠م في مجال التوعية والتثقيف بحقوق الإنسان، كما يتناول أبرز مشاركاتها الخارجية في الاجتماعات، والمؤتمرات، وحلقات العمل الإقليمية والدولية، والتي تم معظمها عبر تقنيات الاتصال المرئي (عن بعد).

من اجتماعات اللجنة خلال عام ٢٠٢٠م

الزيارات التوعوية:

شهد بداية عام ٢٠٢٠م زيارات توعوية وتثقيفية نفذتها فرق عمل اللجنة إلى مؤسسات حكومية، وأخرى تابعة للمجتمع المدني؛ حيث قامت اللجنة من خلال تلك الزيارات بتوزيع إصداراتها الخاصة بحقوق الإنسان، والتي تستهدف جميع شرائح المجتمع، وتم من خلالها توضيح رؤية ورسالة اللجنة، وجانب من اختصاصاتها، والأعمال التي تقوم بها في مجال الرصد وتلقي البلاغات، بالإضافة إلى دورها في نشر التوعية والتثقيف بحقوق الإنسان.

معرض مسقط الدولي للكتاب:

شاركت اللجنة في فعاليات «معرض مسقط الدولي للكتاب» لعام ٢٠٢٠م من خلال ركن ضمن أركان المعرض تم من خلاله توضيح رسالة اللجنة واختصاصاتها، وطبيعة عملها، وعلاقتها بالمنظمات الإقليمية والدولية، ووسائل وطرق تقديم البلاغات، ودورها في الرد على ما تثيره المنظمات والحكومات الخارجية حول الموضوعات ذات العلاقة بحقوق الإنسان بالسلطنة، كما تم توزيع إصدارات اللجنة التي تتضمن كتيبات، ومطويات، وإصدارات تعرّف بحقوق الإنسان، وتوضح حقوق فئات المجتمع المختلفة، وخصصت اللجنة فرق عمل تضم عددًا من القانونيين، وموظفين من الرصد وتلقي البلاغات، وأخصائيين في التوعية والتثقيف والإعلام، وخلال المشاركة تم عرض الأفلام التي قامت اللجنة بإنتاجها خلال السنوات الماضية.

جانب من فعاليات الأطفال التي قدمتها اللجنة في معرض مسقط الدولي للكتاب لعام ٢٠٢٠م

وضمن مشاركتها في المعرض أقامت اللجنة ندوة تعريفية لطبيعة عملها واختصاصاتها، وتطور آلية الرصد وتلقي البلاغات التي تعتمدها، بالإضافة إلى برامج التوعية والتثقيف بحقوق الإنسان التي تنفذها.

كما نظمت اللجنة فعاليات مختلفة للأطفال بركن مسرح الطفل ضمن فعاليات التنشيط الثقافي للطفل التي شهدها معرض مسقط الدولي للكتاب، واشتملت الفعاليات على عدد من المسابقات والأنشطة الخاصة بالأطفال، ومرسم للتلوين، بالإضافة إلى فقرة للقراءة من كتيبات اللجنة التي تستهدف فئة الأطفال.

الإصدارات والمطبوعات الحقوقية:

الإصدار الأبرز للجنة هذا العام عن السلطان قابوس بن سعيد -طيب الله ثراه- وما قدمه للإنسان والإنسانية

أصدرت «اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان» في يناير ٢٠٢٠م كتاب «الإنسان في فكر السلطان»، والذي جاء وفاءً لروح فقيد الوطن والأمة السلطان قابوس بن سعيد – طيب الله ثراه – الذي سخّر جل فكره وجهده لخدمة الإنسان والإنسانية.

وجاء الكتاب عبر أبواب مختلفة ليوثق ما قدمه السلطان قابوس -رحمه الله- للإنسان منذ بزوغ فجر النهضة الحديثة لعُمان في مختلف الجوانب داخليًا وخارجيًا، وبلغة سردية تغوص في عمق شخصية السلطان

الراحل الذي استطاع عبر رؤيته السديدة، وفكره الثاقب طوال خمسين عاماً من النهضة الحديثة، أن يؤسس لمفهوم رعاية الإنسان ورعايته وصون حقوقهِ في سلطنة عُمان.

كما صدر عن اللجنة في بداية عام ٢٠٢٠م تقريرها السنوي لعام ٢٠١٩م باللغتين العربية والإنجليزية؛ حيث تم توزيعهِ على مختلف الهيئات والمؤسسات العامة، بالإضافة إلى مؤسسات المجتمع المدني، والافراد.

وبالتعاون مع اللجنة اصدر الباحث الدكتور محمد بن عبدالله بن اسماعيل الفزاري كتاب «آليات حماية حقوق الإنسان على المستوى الإقليمي» والذي يتناول الآليات الإقليمية المعنية بحماية حقوق الإنسان من خلال طرح أربعة أنظمة إقليمية، والمقارنة فيما بينها، وهو عبارة عن أطروحة علمية للباحث نال بها درجة الدكتوراة في القانون العام. ويأتي ذلك ضمن الدعم الذي تقدمه اللجنة لأبناء الوطن الذين يقومون بأي جهد علمي أو بحثي في مجال حقوق الإنسان.

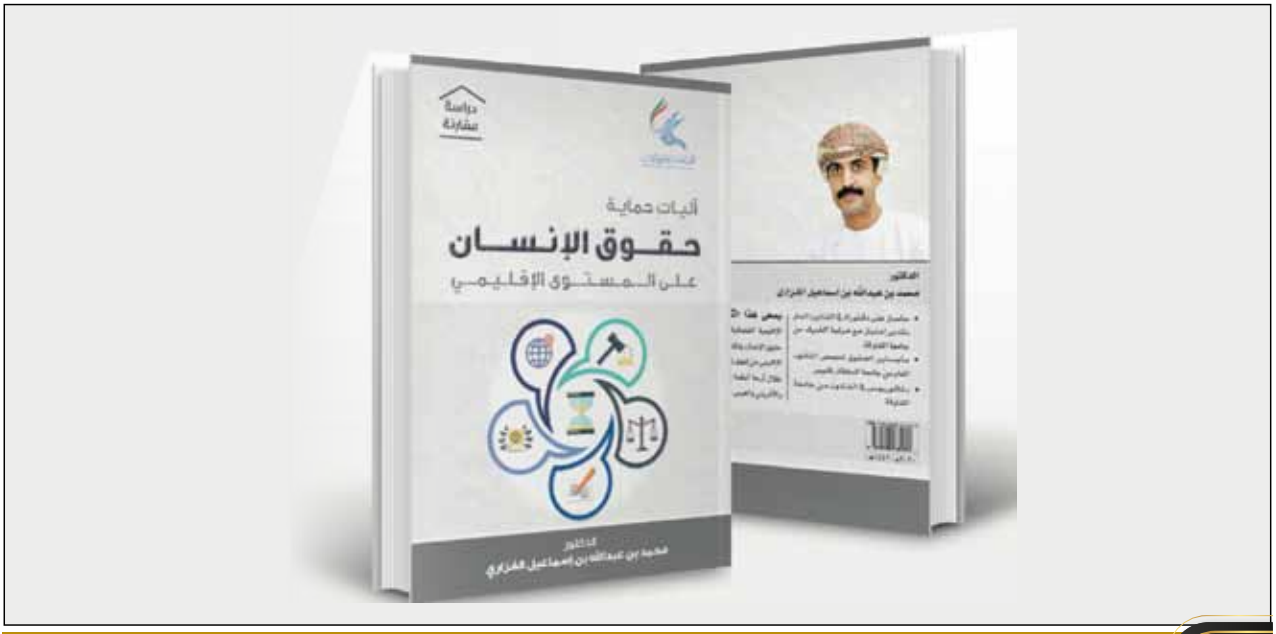

من إصدارات أبناء الوطن الباحثين في مجالات حقوق الإنسان التي تقدم اللجنة لها الدعم والتشجيع

وهدفت الدراسة التي تضمنها الكتاب إلى التعريف بالآليات الإقليمية المعنية بحماية حقوق الإنسان سواء في جانبها الموضوعي أو المؤسسي أو في جانبها الإجرائي والتطبيقي، حيث يعتبر ذلك موضوعًا مهمًا وجوهريًا لكافة الأشخاص والمؤسسات المعنية بالبحث في وسائل حماية وتعزيز حقوق الإنسان. كما ركزت الدراسة على المقارنة بين الآليات الإقليمية لحماية حقوق الإنسان من خلال طرح أربعة أنظمة إقليمية هي الإطار الأوروبي والأمريكي والأفريقي والعربي.

وتعزيزًا لمكتبة اللجنة، ومطبوعاتها في مجال حقوق الإنسان قامت اللجنة بإعادة طباعة عدد من الإصدارات الحقوقية التي تعود ملكيتها للجنة؛ حيث بلغ عدد الإصدارات الحقوقية التي أصدرتها اللجنة خلال مسيرتها منذ إنشائها في عام ٢٠٠٨م، أكثر من (٣٠) اصدارًا تناولت موضوعات مختلفة شملت حقوق المرأة، والطفل، وذوي الإعاقة، وغيرها من فئات المجتمع.

منصات اللجنة عبر وسائل التواصل الاجتماعي (تويتر، انستغرام):

واصلت اللجنة خلال عام ٢٠٢٠م تفعيل حساباتها على منصات التواصل الاجتماعي (تويتر) و(انستغرام)؛ وذلك في إطار جهودها للتواصل مع مختلف فئات المجتمع، وتوضيح الأعمال التي تقوم بها، والمهام التي تؤديها في المجالات المتصلة بحقوق الإنسان. ولقد حقق ذلك نقل اخبار حقوق الإنسان، ونشاط اللجنة، وفعالياتها، وأنشطتها لمتابعي وسائل التواصل الاجتماعي، بالإضافة إلى التفاعل مع الجمهور، ورصد القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان.

حساب اللجنة الرسمي على منصة التواصل الاجتماعي «تويتر»

الموقع الإلكتروني:

في إطار الالتزام بالإجراءات الاحترازية التي اتخذتها السلطنة لمواجهة جائحة (كورونا) وتقليل آثارها السلبية، قامت اللجنة بتفعيل موقعها الإلكتروني، حيث نشرت من خلاله الأعمال التي تقوم بها، والمهام التي تؤديها في المجالات المتصلة بحقوق الإنسان، كما قامت بتيسير آلية تقديم بلاغاتهم إلكترونيًا عبر تعبئة النموذج المخصص لذلك ليصل البلاغ مباشرةً إلى المُختصين بدائرة الرصد وتلقي البلاغات.

موقع اللجنة الإلكتروني

كما سهلت للباحثين والدارسين في المجالات المتصلة بحقوق الإنسان الحصول على إصدارات اللجنة، والتقارير السنوية التي تُصدرها عبر إتاحة إمكانية تصفح كافة الإصدارات، وتحميلها من خلال الموقع الإلكتروني دون الحاجة إلى زيارة مبنى اللجنة. كما أصبح بالإمكان من خلال الموقع تقديم طلب لزيارة مكتبة اللجنة التي تحوي مئات الكتب التخصصية في مختلف مجالات حقوق الإنسان، وبعد تقديم الطلب يتم التواصل هاتفيًا مع مقدمهِ لتحديد موعد زيارتهِ لمكتبة اللجنة واستعارة المطبوع اللازم.

اللقاءات الصحفية والإذاعية والتلفزيونية:

شهد عام ٢٠٢٠م ظهورًا منتظمًا للجنة في مختلف وسائل الإعلام المحلية في إطار الحرص على توضيح عملها ونشاطها ودورها في التعريف والتوعية بحقوق الإنسان، حيث شمل ذلك نشر أخبار اللجنة وفعالياتها في الصحف المحلية، وتنسيق لقاءات إذاعية وتلفزيونية للحديث عن مختلف موضوعات حقوق الإنسان، وتقديم المعلومات الحقوقية حول الموضوعات المستجدة، والتي تتصل بمهام وعمل اللجنة بمشاركة عدد من المُختصين من أعضائها وموظفيها.

المشاركات الخارجية

١- الحلقة الإقليمية حول نشر ثقافة حقوق الإنسان في إطار التنمية المستدامة بمراكش:

شارك وفد من اللجنة خلال الفترة من ٤-٥ فبراير ٢٠٢٠م في أعمال حلقة العمل الإقليمية حول نشر ثقافة حقوق الإنسان في إطار أهداف التنمية المستدامة والتي نظمتها «الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان» بالتعاون مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالمملكة المغربية، حيث خصصت الحلقة لمناقشة الإطار العام الدولي لأهداف التنمية المستدامة، ونشر ثقافة حقوق الإنسان، ودور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وعرضت خلال الحلقة التجارب والممارسات الفضلى والدروس المستفادة، كما تناولت تعاون الشركاء مع الشبكة العربية لتنفيذ برامج المؤسسات الأعضاء على المستوى الإقليمي، وتم عرض التحديات والاحتياجات العامة وفق الأولويات، وطرح البرامج التي سيتم تنفيذها من قبل المؤسسات الوطنية.

وهدفت الحلقة إلى تبادل التجارب في مجال قيام المؤسسات الوطنية العربية لحقوق الإنسان بمهامها في مجال نشر ثقافة حقوق الإنسان، والتعرف على التحديات التي تواجهها، وإيجاد الوسائل والحلول الممكنة، والوقوف على الخبرات والقدرات، ودراسة مجالات التعاون بين المؤسسات العربية، والتحالف الدولي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

٢- ورشة مكافحة الاتجار بالبشر بالقاهرة:

مشاركة فريق من اللجنة في ورشة مكافحة الاتجار بالبشر بالقاهرة

شارك فريق عمل من اللجنة في فعاليات ورشة العمل الخاصة بالجهود الوطنية والإقليمية في مجال مكافحة الاتجار بالبشر، والتي عقدت في مقر جامعة الدول العربية بالقاهرة خلال الفترة من ٩-١٣ فبراير ٢٠٢٠م وسط مشاركة واسعة من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني، والمنظمات الإقليمية والدولية، وأجهزة جامعة الدول العربية، ووكالات الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الاتجار بالبشر.

وهدفت الورشة إلى استعراض الجهود، وتبادل أفضل الممارسات، والنظر في السبل المثلى لتجاوز التحديات نحو التنفيذ الأمثل لمضامين الصكوك الإقليمية والدولية، وتعزيز آليات التعاون الأمني والقضائي إقليميًا ودوليًا، وتكثيف الجهود الوطنية والإقليمية والدولية لمنع الاتجار بالبشر، ودعم جهود الدول العربية لتحديث تشريعاتها الوطنية بما يواكب التطورات الإقليمية والدولية، وإنشاء وتعزيز مهام الآليات الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر، والتعريف بالأطر القانونية الوطنية والإقليمية والدولية لمكافحة الاتجار بالبشر، واستعراض التجارب الناجحة في سياق تبادل الخبرات بين الجهات المشاركة.

٣- مؤتمر وسائل التواصل الاجتماعي بالدوحة:

بالدوحة عاصمة دولة قطر وخلال الفترة من ١٦-١٧ فبراير ٢٠٢٠م شاركت اللجنة في فعاليات المؤتمر الدولي «وسائل التواصل الاجتماعي بعنوان: التحديات وسبل دعم الحريات وحماية النشطاء»، بمشاركة أكثر من ٣٠٠ منظمة دولية وجامعة، ومركز تفكير ، وكبرى الشركات المتخصصة في مجال شبكات التواصل الاجتماعي. وبتنظيم من اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بدولة قطر، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة، والبرلمان الأوروبي، والفيدرالية الدولية للصحفيين، والتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

وشهد المؤتمر مناقشة أكثر من ٤٠ ورقة عمل خلال ٥ جلسات نقاشية تفاعلية، و٤ مجموعات عمل موزاية على مدار يومين، قدمتها شخصيات بارزة من دول الاتحاد الأوروبي، وممثل الاتحاد الأوروبي لمكافحة الإرهاب، وممثل الاتحاد الأوروبي لحقوق الإنسان، إلى جانب مشاركة نواب من البرلمان الأوربي، والمقرر الخاص للأمم المتحدة حول الخصوصية، والمقرر الخاص للأمم المتحدة حول الأقليات، والمقرر الخاص للأمم المتحدة حول الديمقراطية، وممثلين عن منظمة الأمن والتعاون الأوروبية، ووكالات الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية.

جانب من فعاليات مؤتمر وسائل التواصل الاجتماعي الذي عقد في دولة قطر بمشاركة اللجنة

٤- مؤتمر دور الإعلام في تعزيز نزاهة ومصداقية العملية الانتخابية:

قدمت اللجنة ورقة علمية حول تعريف وحدود حرية الرأي والتعبير، عبر منصات التواصل الإلكترونية، والأدوار الإيجابية التي يُمكن أن تلعبها، بالإضافة إلى جوانبها السلبية التي ينبغي تجنبها، والدور الذي يُمكن أن تقوم به أثناء العملية الانتخابية، ونماذج من الأنظمة والدساتير العربية التي كفلت حرية الرأي والتعبير ومنها النظام الأساسي للسلطنة؛ وذلك خلال مشاركة وفد من اللجنة في فعاليات المؤتمر الإقليمي لدور الإعلام في تعزيز نزاهة ومصداقية العملية الانتخابية والذي أقيمت فعالياتهُ في العاصمة الموريتانية نواكشوط خلال الفترة من ٥-٦ مارس ٢٠٢٠م.

وهدف المؤتمر إلى مناقشة أفضل السبل لتعزيز الشفافية والمصداقية في الانتخابات، وتوضيح الدور المهم الذي يمكن أن يلعبه الإعلام في ذلك، وتعزيز العلاقة بين الإدارات الانتخابية والإعلامية، وتفعيل الأدوار المختلفة التي تلعبها وسائل الاعلام، بما فيها وسائل التواصل الاجتماعي، بالإضافة إلى تبادل التجارب حول أفضل الممارسات لمحاربة الأخبار الزائفة أثناء الانتخابات، وتفعيل دور الإعلام في تثقيف الناخبين وتدريبهم على ممارسة الحق في العملية الانتخابية.

٥- ندوة الرقابة على أماكن الاحتجاز:

شاركت اللجنة في ندوة إلكترونية حول الرقابة على أماكن الاحتجاز من مبدأ «عدم الإيذاء» والذي نظمته الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وجمعية مناهضة التعذيب - مقرها جنيف – وذلك في ١١ يونيو ٢٠٢٠م عبر الإتصال المرئي.

هدفت الندوة إلى التعرف على التحديات الرئيسية والممارسات الإيجابية المتعلقة بمنع ومواجهة انتشار فيروس كوفيد-١٩ في أماكن الإحتجاز، وتقديم إرشادات عملية لمراقبي الاحتجاز بشأن التدابير الاحترازية الفعّالة والاعتبارات الصحية التي يتعين على المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والآليات الوقائية الوطنية اتخاذها في أثناء زيارة أماكن الاحتجاز.

٦- اللقاء الاستشاري حول: « مستقبل التربية والتعليم في المنطقة العربية»:

شاركت اللجنة في ٣٠ يونيو ٢٠٢٠م، في اللقاء الاستشاري حول « مستقبل التربية والتعليم في المنطقة العربية، والذي نظمته الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بالتعاون مع المعهد العربي لحقوق الإنسان عبر تطبيق ZOOM ، وتناول اللقاء واقع واشكاليات التعليم في البلدان العربية. وناقش اللقاء أهم التحديات والمشاكل التي تواجه التربية والتعليم، بالإضافة الى التصورات والمقترحات لتطوير دور التربية والتعليم، كما ركز اللقاء على محاور رئيسية تتناول عملية إعادة التفكير في مفهوم ومقاييس التنمية والتطور، علاوة على صياغة رؤى جديدة للتربية في وقائع متعددة، والمعرفة كصالح عام عالمي، وإعادة رسم أطر التربية والتعليم، بالإضافة إلى إتباع منهج إنساني للتعليم والتنمية، فضلاً عن شرح مبادرة اليونسكو العالمية، والهيئة الدولية رفيعة المستوى لإعادة تصور مستقبل التربية والتعليم بحلول عام ٢٠٥٠م.

٧- منتدى سمرقند لحقوق الإنسان:

شاركت اللجنة في أعمال منتدى سمرقند لحقوق الإنسان الذي عقد عبر الاتصال المرئي بتنظيم من المركز الوطني لحقوق الإنسان بجمهورية أوزبكستان، وبمشاركة (٥٠) متحدث من (١٥) دولة خلال الفترة من ١٢-١٣ أغسطس٢٠٢٠م.

وناقش المنتدى مشروع اتفاقية الأمم المتحدة الدولية لحقوق الشباب، التي تم تطويرها بمبادرة من رئيس جمهورية أوزبكستان، وتم اقتراحها في الدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة، إضافة

الى الدور المهم والإيجابي للشباب في التنمية المستدامة، وحقوق الشباب والتعليم، ومنع الأزمات، وضمان المساواة بين الجنسين، وإعمال حقوق الإنسان وبناء ثقافة السلام، والتي تشكل جوهر استراتيجية الأمم المتحدة للشباب.

وهدف المنتدى الذي يعقد كل سنتين إلى تعزيز التعاون الدولي والإقليمي في مجال حقوق الإنسان، ومناقشة القضايا، والأدوات والآليات الدولية والإقليمية القائمة لحماية وتعزيز حقوق الشباب، فضلاً عن دورهم في تنفيذ أهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، وبرنامج الأمم المتحدة العالمي التربية على حقوق الإنسان.

٨- اجتماع منتدى آسيا والمحيط الهادئ:

شاركت اللجنة في اعمال الاجتماع السنوي الخامس والعشرون لمنتدى آسيا والمحيط الهادئ في ٩ سبتمبر ٢٠٢٠م، بمشاركة أعضاء المنتدى، وممثلين عن المجتمع المدني، والتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وخبراء دوليين في مجال حقوق الإنسان.

وتم خلال الاجتماع الذي عُقد عبر تقنية الاتصال المرئي مناقشة تحديات جائحة فيروس كورونا (كوفيد – ١٩) وتعامل اللجان الوطنية المعنية بحقوق الإنسان معها، كما تم اجراء انتخابات للجنة الحوكمة في المنتدى، واختيار ممثل المنتدى لمكتب التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

مشاركة فريق من اللجنة في اجتماع منتدى آسيا والمحيط الهادئ

٩- اجتماع الرؤساء التنفيذيين للمؤسسات الوطنية العربية المعنية بحقوق الإنسان:

رئيس اللجنة يرأس الفريق المشارك في اجتماع الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

ترأس المكرم الشيخ عبدالله بن شوين الحوسني رئيس «اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان» في ٥ نوفمبر ٢٠٢٠م فريق اللجنة المشارك في اجتماع الرؤساء التنفيذيين للمؤسسات الوطنية العربية المعنية بحقوق الإنسان، والذي عقدتهُ «الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان» عبر تطبيق (زوم) للاتصال المرئي.

تضمن الاجتماع الاطلاع على قرارات اللجنة التنفيذية للشبكة، وتوصيات الجمعية العامة، ومناقشة تداعيات جائحة فيروس كرونا (كوفيد -١٩) من الناحية الإنسانية، وعرض أهم الأعمال التي تم تنفيذها خلال العام الجاري، بالإضافة إلى الوقوف على أهم التحديات التي تواجه مؤسسات حقوق الإنسان العربية، وعرض الدليل التدريبي الذي أعدته الشبكة، وإقرار مشروع خطة العمل للسنة القادمة، وتبادل الآراء والخبرات في الموضوعات ذات الصلة بحقوق الإنسان.

وخلال الاجتماع تم مناقشة استكمال اجراءات عضويتي جمهورية جيبوتي، وجمهورية جزر القُمُر؛ حيث سيكون بذلك مجموع أعضاء الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الحاصلين على العضوية ١٥ مؤسسة.

وتعد اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان من بين الأعضاء الفاعلين في الشبكة، وتُشارك بصفة دائمة في البرامج والأنشطة والدورات التدريبية التي تنظمها الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

متابعة التقارير الدولية والرد عليها

تقوم اللجنة في إطار إختصاصاتها بمتابعة ورصد ما تثيره الحكومات الأجنبية والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية من ملاحظات في مجال حقوق الإنسان بالسلطنة، والتنسيق مع الجهات المعنية للتحقق من المعلومات الواردة بتلك التقارير والرد عليها.

حيث قامت اللجنة خلال عام ٢٠٢٠م بالرد على التقرير الامريكي، وتقرير الاتحاد الأوروبي السنوي عن وضع حقوق الإنسان والديموقراطية بسلطنة عُمان لعام ٢٠١٩م، كذلك الرد على عدة استبيانات واردة من المقررين الخواص حول موضوعات معينة وبعض الخبراء في الأمم المتحدة، كما عملت اللجنة على إعداد «تقرير الظل» فيما يتعلق بآلية الاستعراض الدوري الشامل كما ردت على تقرير منظمة (Human Rights Watch) بشأن متابعة توصيات الاستعراض الدوري الشامل لعام ٢٠١٥م.

أولًا: التقرير الأمريكي السنوي عن حالة حقوق الإنسان في السلطنة لعام ٢٠١٩م:

أشار تقرير الخارجية الامريكية السنوي لعام ٢٠١٩م، إلى عدم وجود تقارير تفيد بأن الحكومة أو العاملين بها ارتكبوا أعمالًا غير قانونية في شأن الحرمان من حق الحياة. وذكر التقرير بأنه لم ترد أي تقارير عن حالات اختفاء قسري عن طريق السلطات الحكومية، وإلى عدم وجود ادعاءات واضحة بشأن تدخل الحكومة في سير العملية الانتخابية، كما لم يتم تسجيل أية حالة إجهاض بالإكراه والتعقيم الطوعي. كما شمل التقرير الأمريكي تعديلات وتصحيحات لبعض المعلومات الواردة في التقرير السابق مثل موضوع إلقاء القبض على المتهم دون توجيه تهمة إليه، واستغلال الدولة تهمة التشهير للضغط على الناشطين، وأن هناك حالات غير مؤكدة لاستغلال الأطفال في أعمال دعارة. من جانب آخر ورد بالتقرير بعض الملاحظات غير الدقيقة مثل التمييز في العمل بين المرأة والرجل والذي أوضحت اللجنة في ردها بما يفيد ارتفاع عدد العُمانيات اللاتي يعملن في القطاعين العام والخاص، إضافة إلى المساواة في الأجور وغيرها من الحقوق. كما تم الرد أيضًا على موضوع منع انتقال العامل إلى كفيل آخر إلا بموافقة الكفيل الأول، حيث ردت اللجنة بأن شرطة عُمان السلطانية أصدرت قرار رقم (٢٠٢٠/١٥٧) بشأن تعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون إقامة الأجانب التي تؤكد المادة (٢٤) من اللائحة اشتراط موافقة الجهة الحكومية المختصة لنقل الكفالة بدلًا من موافقة صاحب العمل، (حيث تم إلغاء شهادة عدم الممانعة). جدير بالذكر أن وزارة الخارجية الامريكية تقوم بنشر تقرير سنوي عن أوضاع حقوق الإنسان في مختلف بلدان العالم، ويتضمن التقرير عدة أقسام منها احترام سلامة الأشخاص، والحريات المدنية والسياسية، والانتهاكات المجتمعية، والتمييز وحقوق العمال.

ثانيًا: تقرير الاتحاد الأوروبي السنوي عن وضع حقوق الإنسان والديموقراطية بسلطنة عمان لعام ٢٠١٩م:

أفاد التقرير أن السلطنة تحترم الحقوق الفردية ويتصف قضاؤها بالحياد، حيث لم يتم رصد تقارير عن عمليات تعذيب ممنهجة، كما أن السلطنة مستقرة سياسيًا. وأشاد التقرير بالانتقال السلس للسلطة إلى جلالة السلطان هيثم بن طارق المعظم بعد وفاة السلطان قابوس بن سعيد -طيب الله ثراه-. كما أشار التقرير إلى أن العمال الأجانب في السلطنة يُعاملون بطريقة جيدة. إلا أنه أثار بعض الملاحظات مثل أن عمال المنازل معرضون للاعتداء والاستغلال من قبل أصحاب عملهم، كما أنهم يحتاجون موافقة أصحاب عملهم لنقل كفالتهم.

وبعد التحقق من المعلومات والتنسيق مع الجهات المختصة تم التأكيد من قبل اللجنة بأن حالات تعرض عاملات المنازل لانتهاك حقوقهن محدودة جدًا وتتركز في عدم حصولهن على مستحقاتهن المالية ويتم معالجة ذلك وفق القانون، كما أكدت اللجنة أن كل عامل يحق له تغيير كفالة عمله وفق التعديل الأخير للائحة الداخلية لقانون الأجانب المذكور سابقًا. وفيما يتعلق بما ذكره التقرير بأن عُمان ليست طرفًا في أغلب الصكوك المعنية بحقوق الإنسان البالغ عددها (٢١) ردت اللجنة بأن السلطنة انضمت إلى ٧ اتفاقيات أساسية لحقوق الإنسان من أصل ٩ اتفاقيات، كما انضمت إلى ٤ اتفاقيات للعمل، واتفاقيات جنيف الأربع، وأن الحكومة ماضية في سعيها للانضمام إلى باقي اتفاقيات حقوق الإنسان الأساسية، وكذلك اتفاقيات العمل الأساسية رقم ٨٧ و٩٨و ١٠٠ و١١١. الجدير بالذكر أن الاتحاد الأوروبي يقوم بإصدار تقرير سنوي حول الديموقراطية وحقوق الانسان وذلك لتحديد آخر المستجدات بما تم تنفيذه من قبل دول العالم عن أوضاع حقوق الإنسان وفقا لخطة عمل الاتحاد الأوروبي.

ثالثًا: الرد على عدة استبيانات واردة من المقررين الخواص لمواضيع معينة وبعض الخبراء في الامم المتحدة:

المقررون الخواص هم خبراء مستقلون تابعون لآلية حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، ومعنيون بإعداد الدراسات والبحوث المتعلقة بمختلف مواضيع حقوق الانسان للإسهام في معرفة وفهم كافة الأوضاع والتحديات والتطورات وأفضل الممارسات التي تقوم بها دول العالم في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان. ويتعين على المقررين الخاصين عرض نتائج الدراسات في تقارير خاصة مقدمة لمجلس حقوق الإنسان ويتم مناقشتها خلال جلساتها الدورية وتقديم التوصيات لحكومات الدول والمؤسسات ذات العلاقة للعمل على تحسين أوضاع حقوق الإنسان بها. وتتلقى اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان وبشكل

دوري العديد من الاستبيانات التي تساهم في اعداد تقارير المقررين الخاصين، حيث تقوم اللجنة بالرد عليها بما يعكس طبيعة القوانين والبرامج والآليات المتعلقة بمواضيع حقوق الإنسان في السلطنة. وقد قامت اللجنة خلال عام ٢٠٢٠م بالرد على استبيان المقرر الخاص المعني بمواضيع العنف ضد المرأة، والمقرر الخاص المعني بحرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، والمقرر الخاص بحقوق الأقليات وفق المعلومات والحقائق المتعلقة بذلك.

رابعًا: التقرير الموازي للجنة العُمانية لحقوق الإنسان فيما يتعلق بالاستعراض الدوري الشامل لعام ٢٠٢١م (تقرير الظل).

تقدم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان تقارير موازية للتقارير الوطنية التي تقدمها حكومات الدول ضمن آلية الاستعراض الدوري الشامل أمام (مجلس حقوق الإنسان) التابع للأمم المتحدة في جنيف، وذلك كل أربع سنوات، حيث يتضمن وضع حقوق الإنسان في الدول وسبل تعزيزها وحمايتها، وقد أرسلت «اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان» تقريرها الموازي الثاني خلال شهر يوليو لعام ٢٠٢٠م.

تطرق هذا التقرير إلى «التقرير الموازي للجنة الذي تم تقديمه خلال عام ٢٠١٥م»، ومتابعة ما قامت به الحكومة من تنفيذ لتوصيات جلسات الاستعراض الدوري الشامل لعام ٢٠١٥م، والتي بلغ عددها ٢٣٣ توصية منها ١٦٩ توصية مقبولة قبولًا كاملًا أو جزئيًا، بينما بلغت عدد التوصيات التي أحيط بها علمًا ٢٨ توصية، وتم رفض ٣٦ توصية. وأوصت اللجنة في تقريرها الجديد هذا العام بأهمية تواصل التعاون والتنسيق بينها وبين الجهات المختصة في الحكومة لكل ما يخدم تطوير وتعزيز حقوق الإنسان في السلطنة، كما أوصت بأهمية الاستمرار في تنفيذ خطط وبرامج التنمية المستدامة وفق الظروف والامكانيات المتاحة للدولة مع تعزيز وتطوير الآليات في هذا المجال وحسب متطلبات الظروف الاقتصادية الحالية التي يمر بها العالم أجمع، علماً أن السلطنة قد استكملت (١٤) هدفًا من أهداف التنمية المستدامة (١٧) للأمم المتحدة.

خامسًا: رد اللجنة على تقرير منظمة (Human Rights Watch) بشأن متابعة توصيات الاستعراض الدوري الشامل ٢٠١٥م:

قامت اللجنة بدراسة هذا التقرير وإبداء الملاحظات على بعض النقاط الواردة به مثل استمرار التمييز ضد المرأة، وقد أوضحت في ردها التشريعات والقوانين التي تكفل المساواة بين الرجل والمرأة

بالسلطنة في حق العمل وتولي الوظائف العامة، وممارسة الحقوق الثقافية والاقتصادية وغيرها. وفيما يتعلق بما ورد بالتقرير عن تجريم السلطنة للعلاقات المثلية والجنس خارج نطاق الزواج، أوضحت اللجنة في ردها على المنظمة أنه من الطبيعي تجريم هذا النوع من العلاقات بالسلطنة لأن الشريعة الإسلامية تجّرم ذلك وهو ما أكدته المادة الثانية من النظام الأساسي للدولة التي تنص على أن الشريعة الإسلامية أساس التشريع. الجدير بالذكر أن اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان ردت سابقًا على تقريرين لمنظمة (Human Rights Watch)، الأول بعنوان «باعوني» والثاني «أنا أعمل كالروبوت»، كما تقوم اللجنة برصد تقرير المنظمة سنويًا والرد عليه بعد دراسة كافة الملاحظات الواردة به والتحقق منها، وهناك تواصل مستمر مع هذه المنظمة والمنظمات الآخرى الخارجية المعنية بحقوق الإنسان لتزويدها بأية معلومات أو الرد على أية إستفسارات وفق الواقع والحقائق ومن مصادرها الصحيحة.

ختامًا...

تتوجه «اللجنة العُمانية لحقوق الإنسان» بالشكر والتقدير إلى كافة الجهات المختصة بالحكومة، وإلى مؤسسات المجتمع المدني، وإلى المجتمع بصورة عامة، للتعاون الدائم مع اللجنة وتسهيل مهامها، نحو تحقيق المزيد من تكاتف الجهود لخدمة الوطن العزيز (عُمان)، وحقوق الإنسان.

وسائل تلقي البلاغات

complaints@ohrc.om

www.ohrc.om

1970

72221966

24218900

@ OHRC__OMAN

ohrc__oman

رقم الإيداع

٢٠٢٠/٣٢٢٧